



الدائرة الجهوية بنابل

تقرير

الرقابة المالية على بلدية الحمامات لسنة 2021
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

الفهرس

I - إجراءات إعداد وضبط الميزانية والحساب المالي

أ- إجراءات إعداد الميزانية والمصادقة عليها

ب- إجراءات إعداد الحسابات المالية وإيداعها لدى محكمة المحاسبات

II - الرقابة على التصرف في الموارد

أ- تحليل الموارد

ب- الرقابة على تحصيل موارد البلدية

1- إعداد جداول التحصيل وتثقيفها

2- المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة

3- مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي

4- مداخيل الأملاك البلدية

III - الرقابة على التصرف في النفقات

أ- تحليل النفقات

ب- الرقابة على تنفيذ النفقات

ج- الرقابة على الشراءات البلدية

أحدثت بلدية الحمامات (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر المؤرخ في 19 نوفمبر 1942 وتمسح المنطقة البلدية 131 كم² ويناhez عدد سكّانها 88 ألف نسمة وتنشط بها 31 مؤسسة صناعية و102 وحدة سياحية¹ وذلك سنة 2020. وتضم البلدية ثلاثة دوائر وهي منارة الحمامات وبئر بورقبة والمرافقة. وتبلغ نسب الربط بشبكة التيار الكهربائي والماء الصالح للشرب والتطهير على التوالي 99% و85% و78% كما يناhez طول الطرقات المعبدة 229 كم.

ويتولى تسيير البلدية منذ 29 جوان 2018 مجلس منتخب حسب النتائج المصرح بها بمقتضى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 360 لسنة 2018 المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية لبلدية الحمامات. وتمّ ضبط التنظيم الهيكلي للبلدية بمقتضى القرار البلدي المؤرخ في 01 ماي 2021 ويشتمل على إدارتين عامّة للشؤون الفنيّة والإدارية والمالية تشرف على 14 إدارة فرعية و39 مصلحة ووحدة.

وبلغ عدد الخطط المصادق عليها بقرار رئيس البلدية الصّادر بتاريخ 03 جوان 2022 والمتعلق بضبط مجموع أعوان بلدية حمامات 504 خطة تتوزع بين 118 خطة للأعوان الموظفين و386 للأعوان العملة وسجلت شغورا بعدد 211 خطة أي بنسبة ناهزت 42% من مجموع الخطط المصادق عليها. كما بلغت نسبة التأطير بالبلدية 10,8% وذلك في موفى سنة 2022 مقابل معدل نسبة تأطير وطني بكافّة البلديات في حدود 12%.

وبلغت مقايض ميزانية البلدية في موفى سنة 2021 ما قدره 31,903 م.د. وبلغت نفقات الميزانية 16,051 م.د. محققة بذلك فائضا قدره 15,851 م.د.

وتندرج مهمة محكمة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية وتهدف إلى التثبت من إجراءات ضبط حسابات البلدية لسنة 2021 والرقابة على بعض أوجه تصرفها لنفس السنة المتعلقة بعمليات القبض والصرف فضلا عن التحقق من مدى قدرتها على تعبئة مواردها والتحكّم في نفقاتها. ويبين الجدول التالي بعض المؤشرات المتعلقة بالسنة المالية 2021:

المؤشر	الاستقلالية المالية	الادخار الخام	الادخار الصافي	نفقات التاجير العمومي
النتيجة (%)	67%	0,76 %	-3,27 %	76,88 %
المعيار المرجعي	<70%	<20%	<20%	>50 %

وتعكس هذه المؤشرات ضعف قدرة البلدية على الادخار وبالتالي على تمويل جزء من نفقات الاستثمار بمواردها الذاتية الاعتيادية نتيجة لارتفاع نفقات التاجير البلدي.

1. إجراءات إعداد وضبط الميزانية والحساب المالي

أسفر التدقيق في إجراءات إعداد الميزانية وختمها وتقديم الحساب المالي عن عدد من الملاحظات تعلّقت بعدم التزام البلدية بأجال ضبط الحسابات السنوية.

¹ بيانات الصفحة الرسمية لولاية نابل بتاريخ 16 ديسمبر 2022

أ- إجراءات إعداد الميزانية والمصادقة عليها

خلافاً للفصل 166 من مجلة الجماعات المحلية لم تبادر البلدية بإعداد ميزانيتها وصياغتها وفقاً لمهمات وبرامج تنجز على مدى ثلاث سنوات قصد تحقيق أهداف مضبوطة قابلة للقياس.

وتطبيقاً لمقتضيات الفصل 169 من مجلة الجماعات المحلية أعدت الإدارة البلدية المشروع الأولي للميزانية لسنة 2021 الذي تمت مناقشته في إطار لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف² قبل عرضه على المكتب البلدي بتاريخ 18 سبتمبر 2020.

وتطبيقاً لمقتضيات الفقرة الأولى من الفصل 170 من مجلة الجماعات المحلية تم إحالة مشروع الميزانية إلى أمين المال الجهوي بنابل بتاريخ 14 أكتوبر 2020. وخلافاً للفقرة الثانية من نفس الفصل تلقت البلدية رأي أمين المال النهائي بشأنه بتاريخ 18 نوفمبر 2020 أي بعد تجاوز أجل الشهر.

وخلافاً للفصل 171 من مجلة الجماعات المحلية لم تتولّ البلدية إشهار مشروع ميزانية 2021 وهو ما حال دون تطبيق الفصل 197 من نفس المجلة بخصوص حق الطعن في قرارات إعداد الميزانية من قبل المطالبين بالضرائب المحلية عند الاقتضاء. وتعمّدت البلدية في إجابتها بنشر مشاريع الميزانية السنوية للعموم.

وخلافاً للفقرة الأولى من الفصل 172 من مجلة الجماعات المحلية تمت المصادقة على مشروع الميزانية لسنة 2021 خلال الجلسة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 03 ديسمبر 2020 أي بتأخير بيومين وذلك طبقاً للشروط الواردة بالفصل 173 من نفس المجلة. وأفادت البلدية أنها برمجت جلسة إستثنائية بتاريخ 30 نوفمبر 2021 لعرض مشروع الميزانية إلا أنها لم تعقد لعدم اكتمال النصاب.

وخلافاً للفصل 135 من مجلة الجماعات المحلية ضخّمت البلدية تقديراتها من مداخل الموجهات والرخص الإدارية ومعاليهم مقابل إسداء خدمات ومن المداخل الجبائية الاعتيادية الأخرى حيث لم تتجاوز نسبة الموارد المحققة سنة 2021 على التوالي 41 % و 34 %. وأرجعت البلدية هذه النسب إلى الوضع الاستثنائي الناتج عن جائحة كورونا وما ترتّب عليها من تداعيات اقتصادية.

وخلافاً للفصل 174 من مجلة الجماعات المحلية تمت إحالة الميزانية إلى كلّ من والي نابل وأمين المال الجهوي بنابل بتاريخ 10 ديسمبر 2020 أي بعد الأجل المحدّد بخمسة أيام من تاريخ المصادقة المذكور.

وتطبيقاً لمقتضيات الفقرة الأولى من الفصل 176 من مجلة الجماعات المحلية أدرجت البلدية الميزانية المصادق عليها بموقعها الإلكتروني.

² جلسات اللجنة لمناقشة مشروع ميزانية 2021 بتاريخ 08 و 09 و 15 و 16 سبتمبر 2020

ب- إجراءات إعداد الحسابات المالية وإيداعها لدى محكمة المحاسبات

تمّ إعداد الحساب المالي من قبل القابض البلدي طبقا لمقتضيات الفقرة الأولى من الفصل 194 من مجلة الجماعات المحلية والفصل 281 من مجلة المحاسبة العمومية. وتطبيقا للمقتضيات الفصل 282 من مجلة المحاسبة العمومية تولى رئيس البلدية تأشير الحساب إشهادا منه بمطابقته لسجلاته.

وخلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من الفصل 194 من مجلة الجماعات المحلية والذي أوجب أن يتولى رئيس الجماعة المحلية عرض التقارير الخاصة بختم الميزانية على مداولة المجلس للتداول والمصادقة وذلك قبل نهاية شهر ماي، تم عرض الحساب المالي على مداولات المجلس البلدي للمصادقة في دورته العادية الثانية المنعقدة بتاريخ 03 جوان 2022. وأفادت البلدية أنها برمجت في الجلسة العادية بتاريخ 27 ماي 2022 عرض مشروع ختم الميزانية إلا أنها لم تعقد لعدم اكتمال النصاب.

وخلافا للفقرة الثانية من نفس الفصل لم تعدّ اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف بالبلدية التقرير الإداري السنوي بعنوان ختم الحسابات لسنة 2021 وهو ما حال دون الالتزام بمقتضيات الفصل 196 من مجلة الجماعات المحلية الذي يوجب ارفاق هذا التقرير بالحساب المالي وقرار المصادقة عليه وإرساله إلى أمين المال الجهوي. وتعهدت البلدية في إجابتها بالعمل على إعداد التقرير الإداري في شأن ختم السنة المالية.

وخلافا للمقتضيات الفصل 196 من مجلة الجماعات المحلية تمت إحالة الحساب المالي للبلدية لسنة 2021 وقرار المصادقة عليه من قبل رئيس البلدية إلى أمين المال الجهوي بنابل بتاريخ 08 سبتمبر 2022 أي بتأخير تجاوز الشهرين. وتولى أمين المال الجهوي بنابل التأشير على الحساب المالي المصادق عليه والإشهاد على صحته ومطابقته للوثائق المسوكة من قبله بتاريخ 30 سبتمبر 2022. وتعهدت البلدية في إجابتها بتلافي هذا الاختلال مستقبلا.

وخلافا للفصلين 51 و53 من القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أبريل 2019 المتعلق بمحكمة المحاسبات والفقرة الثانية من الفصل 196 من مجلة الجماعات المحلية الذي أوجب إحالة التقارير المالية على هيئة محكمة المحاسبات المختصة ترابيا في أجل لا يتجاوز 31 جويلية من السنة الموالية لسنة التصرف، تم إيداع الحساب المالي للبلدية الحمامات لسنة 2021 لدى محكمة المحاسبات في 03 أكتوبر 2022.

II. الرقابة على التصرف في الموارد

لئن عملت البلدية على تنمية مواردها خلال سنة 2021 رغم الظروف الاستثنائية المترتب عن جائحة كوفيد-19 فإنها لم تستغل كامل إمكانياتها لاستخلاص المعاليم الجبائية وغير الجبائية.

أ. تحليل الموارد

بلغ سنة 2021 إجمالي مقايض موارد البلدية للعنوان الأول 12,195 م.د من مجموع المبالغ الواجب استخلاصها بمبلغ 21,537 م.د أي بنسبة تعبئة للموارد تناهز 56,63%.

وبلغت سنة 2021 المداخل الجبائية 7,036 م.د وهي تتأتى أساسا من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة بنسبة 88% ومداخل استغلال واستلزام الملك العمومي البلدي 12%.

أما المداخل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في نفس السنة 5,159 م.د وتتوزع بين الرسوم والحقوق ومختلف معاليم الرخص والموجبات الإدارية والأتاوات مقابل إسداء الخدمات بنسبة 12,7% ومداخل إشغال واستعمال أملاك البلدية وفضاءاتها واستلزام مرافقها بنسبة 0,36% ومداخل ملك البلدية ومساهماتها بنسبة 9,31% وتحويلات الدولة بعنوان التسيير بنسبة 77,63% بمبلغ ناهز 4,005 م.د.

واستأثرت المعاليم الموظفة على العقارات المبنية بنسبة 11% من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة المستخلصة بمبلغ ناهز 674 أ.د فيما بلغت المعاليم الموظفة على الأراضي غير المبنية المستخلصة 867 أ.د بنسبة 14% من نفس الصنف. ومثلت باقي المعاليم نسبة 75% بمبلغ 4,646 م.د موزعة أساسا بين مداخل المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية بمبلغ 2,27 م.د ومداخل المعلوم على المنزل بمبلغ 2,339 م.د.

وباعتبار أهمية بقايا الاستخلاص بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة البالغة 7,028 م.د في موق سنة 2020، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها إلى ما قدره 14,353 م.د تم استخلاص مبلغ 6,187 م.د منها أي بنسبة لا تتجاوز 43%. ولم تتجاوز في نفس السنة نسب استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 10,78% و 32,5%.

وناهزت مداخل استغلال واستلزام الملك العمومي البلدي 850 أ.د أي ما يعادل نسبة 7% من جملة مداخل العنوان الأول. أما مداخل الرسوم والحقوق ومختلف معاليم الرخص والموجبات الإدارية والأتاوات مقابل إسداء الخدمات فقد بلغت 1,655 أ.د ما يمثل نسبة 5,4% من جملة الموارد الاعتيادية.

وبلغت بقايا استخلاص مداخل الأملاك البلدية في موق سنة 2021 ما جملته 1,062 م.د بعد استخلاص 481 أ.د خلال السنة بنسبة لا تتجاوز 31,15% من المبالغ الواجب استخلاصها وهي تتأتى أساسا من مداخل كراء عقارات معدة لنشاط تجاري ومداخل كراء عقارات معدة لنشاط مهني.

وبلغت موارد العنوان الثاني³ 19,707 م.د تتوزع بين الموارد الذاتية للبلدية بمبلغ 18,16 م.د وموارد الاقتراض بقيمة 431 أ.د والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة بمبلغ 1,116 م.د. وتمثل الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية النصيب الأكبر من موارد العنوان الثاني بنسبة 92,15 % وتأتي أساسا هذه الموارد من فواضل العنوان الأول الغير مستعملة بقيمة 14,412 م.د والتي تمثل نسبة 73,13 % من موارد العنوان الثاني.

ب. الرقابة على تحصيل موارد البلدية

بلغ تحقيق موارد الميزانية لسنة 2021 نسبة 88 % للعنوان الأول و 94 % للعنوان الثاني فيما تجاوزت نسبة تحقيق الموارد الذاتية للبلدية المعيار المرجعي المحدد بنسبة 75 % لتبلغ 81,26 %.

1- إعداد جداول التحصيل وتثقيفها

ينصّ الفصلان 1 و 30 من مجلة الجباية المحليّة على أنه تستوجب بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية، إلّا أنّه تمّ تسجيل تأخير في إحالة البلدية لجداول تحصيل المعاليم المذكورة الخاصّة بسنة 2021 إلى القباضة البلدية حيث لم يتمّ التعمّد بالمبالغ المثقلة من طرف القابض البلدي إلّا بتاريخ 26 ماي 2021. ويبين الجدول التالي تفاصيل إحالة جداول التثقيف بين البلدية ومصالح وزارة المالية.

الجدول	تاريخ الإحالة من البلدية إلى القابض	تاريخ تثقيف الجدول من أمانة المال	تاريخ التعمّد بالمبالغ المثقلة	عدد أيام التأخير (من تاريخ 1 جانفي 2021)
جدول المعلوم على العقارات المبنية	2021/03/25	2021/04/13	2021/05/26	146 يوما
جدول المعلوم على الأراضي غير المبنية	2021/03/25	2021/04/13	2021/05/26	146 يوما

وأفادت البلدية في إجابتها أنّها تولّت إحالة جداول التحصيل إلى القابض البلدي على منظومة التصرف في الميزانية في تاريخ 31 ديسمبر 2020.

2- المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة

تضمن جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2021 مجموع 38.058 فصلا بقيمة 1,665 م.د. وبينت مراجعة عينة من هذا الجدول بمنطقة الحمامات الشرقية والحمامات الجوفية أن 1.269 فصلا من جملة 14.531 تمّ تثقيفها باسم ورثة وذلك خلافا للفصل 10 من مجلة الجباية المحلية الذي ينص على وجوب تضمين الفصول المثقلة للإرشادات المتعلقة باسم المطالب بالأداء ولقبه وعنوانه. وتعمّدت البلدية في إجابتها بتلافي هذا الاخلال مستقبلا.

كما لم تتول مصلحة الإحصاء والتثقيفات والاستخلاص ومصلحة الرخص والربط بالشبكات التنسيق فيما بينها قصد تحيين جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية من خلال متابعة رخص البناء المسحوبة من طرف أصحابها

³ باعتبار نقل فواضل بمبلغ 6,733 م.د.

للتحقق من انتهاء الأشغال ومقارنتها بعدد التصاريح التلقائية والتي قدرّت في سنة 2021 بمجموع 91 مطلب تحويل من أرض غير مبنية إلى عقار مبني مقابل 537 رخصة بناء مسحوبة في سنة 2018.

ولم تتجاوز الإعلانات الأولية خلال سنة 2021 مجموع 2.475 إعلاما من أصل 38.058 فصلا نتيجة توفّر عدل خزانة واحد لدى القباضة البلدية. ولئن ارتفعت بقايا الاستخلاص من 4,589 م.د سنة 2020 إلى 6,255 م.د سنة 2021 فإنّ عدد العقل التحفظية لم يتجاوز 95 عقلة.

وتضمّن جدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية بعنوان سنة 2021 ما عدده 2.972 فصلا بقيمة جمالية قدرها 1,012 م.د. وبيّنت المعاينة الميدانية بتاريخ 25 نوفمبر 2022 لحي غرناطة من منطقة المرازقة ولتقسيم إيناس من منطقة ياسمين الحمامات أن عدد الأراضي البيضاء لا يتطابق مع عدد فصول جدول التحصيل لنفس المناطق الذي تضمن تباعا 46 و12 فصلا. وأرجعت البلدية سبب الاختلال إلى وجود تقاسيم عشوائية غير مهنيّة ويتمّ تحيين جداول التحصيل بخصوصها بمناسبة التصاريح التلقائية عند بيع المقاسم.

ولم يتمّ سنة 2021 إنجاز أيّ إجراء تتبّع لاستخلاص مجموع 2.972 فصلا مثقلا مما تسبّب في ارتفاع بقايا استخلاص معلوم الأراضي غير المبنية من 1,647 م.د سنة 2020 إلى 2,66 م.د في موفى سنة 2021. وتعهّدت البلدية بالتنسيق مع القباضة لاستخلاص بقايا المعلوم على الأراضي غير المبنية. وأرجعت القباضة البلدية ضعف إجراءات التتبّع إلى النقص في عدد عدول الخزينة بالقباضة البلدية مقابل ارتفاع عدد الفصول المثقلة وإلى عدم وضوح اسم المطالب بالأداء وعنوانه.

وبلغت الموارد المستخلصة من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة في سنة 2021 ما مجموعه 2,27 م.د ما يمثل نسبة 32,26% من جملة المداخل الجبائية.

ولم تتولّ البلدية تحيين جدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة منذ سنة 2018 كما لم تتضمن بعض فصوله المعارف الجبائية للمطالين بالأداء. وخلافا للفصل 127 من مجلة الجماعات المحلية الذي أوجب على الجماعة المحلية اعتماد الشبكات الإعلامية للتصرف في مواردها وممتلكاتها وتحيين إحصاء العقارات والأنشطة لم تستغلّ البلدية منظومة التصرف في موارد الميزانية لإعداد ومسك جدول المعلوم على المؤسسات. واقتصرت الأعمال القاطعة للتقادم على 90 اعتراض إداري تتعلّق باستخلاص مبلغ 87,366 أ.د من الديون بعنوان هذا المعلوم يرجع تاريخ استحقاقها إلى الفترة 1998 - 2006. وتعهّدت البلدية في إجابتها بالعمل على تحيين جدول المراقبة بعد تدعيم المصلحة بانتداب عون جديد في موفى سنة 2022.

وبلغت سنة 2021 مداخل المعلوم على النزل 2,339 م.د وهو ما يمثل 30,34% من جملة المداخل الجبائية الاعتيادية ويعود أساسا إلى التصاريح التلقائية لدى القباضة المالية.

واقترحت الأعمال القاطعة للتقادم على 109 إجراء تتعلق باستخلاص مبلغ 691,466 أ.د من الديون بعنوان هذا المعلوم يرجع تاريخ استحقاقها إلى الفترة 1998 - 2006. ورغم مرور مدة تتراوح بين 14 و22 سنة على إستحقاق هذه المبالغ لم يتم إجراء إلاّ عقلة واحدة سنة 2020 و63 تنبئها و45 إعتراضا إداريا بشأنها حسب الوثائق المصاحبة للحساب المالي لسنة 2021 المودع لدى المحكمة. وأفادت القباضة البلدية أنّها تسعى إلى استخلاص هذه المبالغ إلاّ أنّ أغلب المعرّفات الجبائية للمطالبين بالأداء مغلقة وغير موجودة فعلا.

ولم ترم البلدية سنة 2021 أيّ اتفاقية لرفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية رغم ضبط معلومها بمقتضى القرار البلدي المؤرخ في 14 جوان 2019 في حدود 8 مليمات للتر الواحد.

3- مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي

• معلوم الإشغال الوقي للطريق العام ومعلوم الإشهار

ضبط القرار البلدي المؤرخ في 14 جوان 2019 معلوم الإشغال الوقي للطريق العام بما قدره 200 مليم عن المتر المربع في اليوم تضاف إليها 150 د في السنة كمعلوم قار بالنسبة للأكشاك. وبلغت موارد البلدية المنجزة بعنوان هذا المعلوم لسنة 2021 ما قدره 37,943 أ.د بنسبة إنجاز بلغت 34,46% من التقديرات. أمّا موارد معلوم الإشهار المنجزة فقد بلغت في نفس السنة 15,69 أ.د بنسبة إنجاز لم تتجاوز 10,46% من التقديرات.

وبلغت السندات الوقتية المستوجبة لسنة 2021 والتي تخلف أصحابها عن الخلاص ما مجموعه 15,125 أ.د بعنوان الإشغال الوقي للطريق العام ومعلوم الإشهار.

وعلى إثر معاينة ميدانية لشارع الحبيب بورقيبة وسط المدينة تبين عدم شمولية الرخص لعدد 3 محلات بالشارع المذكور وعدم تنفيذ قرارات حجب لعدد 10 من المستغلين من جملة 51 محل لم تتول خلاص معلوم الإشغال الوقي للطريق العام ومعلوم الإشهار.

ومن خلال فحص عينة متكونة من 9 ملفات للإشغال الوقي للطريق العام تخلف أصحابها عن خلاص مبلغ 9,148 أ.د تبين أن آخر تنبيه صادر عن البلدية لعدد 5 منهم يعود إلى تاريخ 22 سبتمبر 2020 فضلا عن غياب رخص الإشغال الوقي لعدد 8 منهم وعدم تجديدها لحالة واحدة وذلك خلافا للفصل الأول من الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 المتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي. كما أن البعض من هذه المحلات ورغم رفع المخالفات والتنبيه عليهم من طرف الشرطة البيئية لم يتولوا تسوية وضعياتهم ولم تتخذ البلدية ضدهم الإجراءات المستوجبة في الغرض.

وخلافا للفصل 68 وللفقرة الثانية من الفصل 85 من مجلة الجباية المحليّة لا تستخلص البلدية هذه المعاليم مسبقا أو دوريا كما تتولّى جدولة ديون المطالبين بالمعلوم وتكتفي في المقابل بالتنبيه عليهم عوضا عن اتخاذ وتنفيذ الإجراءات الجبرية في شأنهم.

• مداخيل لزمة معلوم الإشهار

بلغت سنة 2021 مداخيل لزمة معلوم الإشهار 105,375 أ.د في حين يجب استخلاص مبلغ جملي قدره 211,200 أ.د حسب المعلوم المطبّق من البلدية. وخلافا للفصلين 3 و4 من القانون عدد 12 لسنة 2009 المؤرخ في 02 مارس 2009 والمتعلق بالإشهار بالملك العمومي للطرق والأماكن العقارية المجاورة له التابعة للأشخاص ول مقتضيات المنشور المشترك بين وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية عدد 13 المؤرخ في 04 سبتمبر 2019 لم تتولّى البلدية إبرام اتفاقيات مع الشركات المستغلة وواصلت استخلاص معاليم الإشهار بناء على تراخيص أسندت في الغرض من قبل مصالح وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية تعود إلى الفترة 2014-2019 رغم تضمّنها فصلا ينص على أنها صالحة لسنة واحدة غير قابلة للتمديد. وأفادت البلديّة أنّها بصدد إعداد مشروع اتفاقية بينها وبين شركات الإشهار لاعتمادها بداية من تاريخ 01 جانفي 2023.

وخلافا للفقرة الثانية من الفصل 4 والفصل 7 من القانون عدد 12 لسنة 2009 المؤرخ في 02 مارس 2009 المذكور أعلاه، تتولّى البلدية جدولة ديون شركات الإشهار المتلدّدة في الخلاص وهو ما أدى إلى ارتفاع المبالغ المتخلّدة في ذمتهم فمن خلال مراجعة 8 من ملفات لشركات إشهار ثبت أن ديونهم تجاه البلدية إلى موفّي سنة 2021 بلغت 230,800 أ.د. وتعهّدت البلدية في إجابتها باستخلاص جميع هذه الديون قبل موفّي سنة 2023.

• معلوم الإشغال الوقي للطريق العام بمناسبة إقامة حضائر البناء

بلغت عدد الرخص المسحوبة من طرف أصحابها سنة 2021 ما مجموعه 209 رخصة بناء وشرعت البلدية في استخلاص معلوم الإشغال الوقي بمناسبة إقامة حضائر البناء منذ سنة 2021 بمقتضى مذكرة حول مراجعة معاليم تراخيص الرّبط بالشبكات العمومية بتاريخ 30 مارس 2021⁴ وذلك بعد المصادقة على توظيف هذا المعلوم في جلسة الدورة العادية الأولى لسنة 2021. وحدد معلوم الإشغال الوقي بمناسبة حضائر البناء بمبلغ 150 د للمساحة المغطاة التي لا تتجاوز 100 م² و450 د للمساحات التي تفوق هذا السقف أمكن للبلدية بمقتضاها تحصيل موارد إضافية بلغت 524,200 أ.د.

وخلافا للفصل 92 من مجلة الجباية المحليّة وللأمر الحكومي عدد 805 المؤرخ في 13 جوان 2016 والمتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها الذي حدّد معاليم رخص الرّبط بالشبكات العمومية

⁴ لم تقم البلدية بإعداد قرار بلدي واكتفت بمذكرة تفسيرية لضبط المعاليم المصادق عليها.

المختلفة بمبلغ 10 دینارات عن كل رخصة ضبطت البلدية بمقتضى قرارها المؤرخ في 16 نوفمبر 2018 هذه المعالیم بین 100 و 2.000 دینار حسب الحالة استخلصت بمقتضاها البلدية دون وجه قانوني إلى حدود تاریخ 29 ماي 2020 مبلغ 513 أ.د. ولئن أفادت البلدية أنّ هذا المعلوم يتعلّق باستخلاص خدمات مثل الاشغال الوقتي للطريق العامّ إلا أنّ مداولة الجلسة الاستثنائية للمجلس البلدي بتاريخ 5 أكتوبر 2018 والقرار البلدي المذكور تقرّر صراحة أنّ المعلوم المطبق تصاعديا حسب عدد العدادات يتعلّق "بمعلوم الرّبط بشبكات الماء والكهرباء للمباني المقامة بدون رخصة".

وخلافا للفصلين 140 و 319 من مجلّة الجماعات المحليّة وللأمر الحكومي عدد 1060 لسنة 2018 المؤرخ في 17 ديسمبر 2018 المتعلّق بضبط صيغ وإجراءات النشر بالجريدة الرسمية للجماعات المحليّة وبالمواقع الالكترونية للجماعات المحليّة للقرارات والوثائق ذات الصلة وتعليقها لم تتولّ البلدية نشر القرارات البلدية الترتيبية المؤرخة في 11 جويلية 2019 و 2 أكتوبر 2020 المتعلّقة بمعالیم رخص الربط بالشبكات العمومية للبناءات المقامة بدون رخصة أو المخالفة التي ضبطت هذه المعالیم على التوالي بمبلغ 200 و 300 دینار استخلصت البلدية بمقتضاها سنة 2021 دون وجه قانوني مبلغ قدره 208,575 أ.د. تتعلّق بمجموع 731 ملف تسوية.

وأثبتت المعاينة الميدانية بتاريخ 25 نوفمبر 2022 ومراجعة ملفات الرخص التي تمّ فيها إتمام إجراءات الخلاص سنة 2021 وبالتالي تسويتها، أنّ البلدية أسندت تراخيص تسوية لبنانيات مستغلّة لا تسمح الترتيب المتعلّقة بالبناء والتهيئة إقامتها وشملت المخالفات البناء في المناطق الفلاحية وبناء عمارات احتلت مسافات التراجع عن الملك العمومي للطرق وعن الأجوار والبناء في مسافة التراجع عن الملك العمومي للمياه على غرار العقار الكائن بحي الرمان الأعلى بالحمامات الجوفية المتمثل في بناء عمارة R+4 والعقار الكائن بشارع الهادي نويرة بالحمامات الجوفية المتمثل في بناء عمارة R+3 وذلك دون رخصة. كما أسندت البلدية تراخيص لبنانيات مقامة على أراضي فلاحية على غرار البناية R+2 الكائنة بشارع الأمم المتحدة بوادي الحجر بالحمامات والعمارة R+3 الكائنة بنهج قليبية من منطقة المرازقة.

4- مداخيل الأملاك البلدية

خلافا للفصل 192 من مجلة الجماعات المحليّة وللфصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية لا تمسك القباضة البلدية حسابية خاصة بمكاسب الجماعة المحليّة وأملاكها المنقولة وغير المنقولة ولم تقم بجردها كل سنة.

وبلغت خلال سنة 2021 مداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري ولنشاط مهني على التوالي ما جملته 167,860 أ.د. و 35,173 أ.د.

ولئن نصّ الفصل 305 من مجلة الحقوق العينية على أنّ "كل حق عيني لا يتكون إلا بترسيمه بالسجل العقاري وابتداء من تاريخ ذلك الترسيم"، لم يتجاوز عدد الأملاك البلدية العقارية الخاصّة المسجّلة 11 عقارا من جملة 73 أي بنسبة لا تتجاوز 15% وهو ما يجعلها عرضة للاستغلال الغير المشروع والمشغبة من طرف الغير. وأفادت البلدية أنّها

تولت نشر 33 قضية تسجيل لعقارات بلدية لدى المحكمة العقارية تم الحكم في 15 قضية منها بالتسجيل والبقية في طور الإشهار وأنه سيتمّ تسجيل باقي العقارات حسب الاعتمادات المرصودة بالميزانية وذلك بعد إتمام إجراءات التقاضي.

كما لم تحرص البلدية على تنمية العائدات المالية لأملكها الخاصة وذلك من خلال وضع 8 عقارات على ذمة جمعيات رياضية وثقافية دون مقابل وعدم تسويق أو استغلال مبنى يتكوّن من 6 محلاتّ بالسوق المركزي لا يقلّ معيّن كرائها السنوي حسب تقديرات البلدية عن 13,6 أ.د. وأفادت البلدية أنّها وضعت عقارات على ذمة الجمعيات لضرورة دعم النشاط الثقافي والاجتماعي والرياضي بالجهة نظرا لافتقارها لمنزهات عائلية وحضرية وأنّها ستعمل على تسوية الوضعية القانونية لاستغلالها كما أنّها أعلنت عن بتّة عمومية في ثلاث مناسبات لتسويق محلاتّ السوق المركزي لم تثمر عن أيّ عرض.

وضبط الفصل 16 (جديد) من القانون عدد 122 لسنة 1993 المؤرخ 27 ديسمبر 1993 المنقّح للقانون عدد 35 لسنة 1976 المتعلق بضبط العلاقات بين المالكين والمكتّرين التحيين السنوي لعقود كراء المحلاتّ المعدة للحرفة بنسبة 10%، إلا أن البلدية فوتت هذه الإمكانية المتاحة لها لتحصيل موارد إضافية واعتمدت نسبة 5% للترفيح السنوي لجميع العقود. ولئن أفادت البلدية أنّها راسلت وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية منذ 27 جويلية 2009 وأجابتها بأنّ إضافة 5% سنويا يعتبر تحيين دوري للكراءات فإنّ البلدية مطالبة بتطبيق الفصل 16 المذكور فضلا عن مرور 12 سنة عن المراسلة المذكورة.

وخلافا للفصل 23 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوّغين والمتسوّغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف لم تطبّق البلدية الإجراءات اللازمة عند تلدّد المتسوّغين عن الخلاص وذلك بفسخ العقد واتخاذ الإجراءات الجبرية لإخلاء العقار بل تكتفي بالتنبيه عليهم بواسطة عدول تنفيذ ممّا ترتّب عنه تراكم بقايا الإستخلاص من سنة إلى أخرى بلغت في موقّ سنة 2021 ما مجموعه 1,034 م.د. وأرجعت القباضة البلدية ارتفاع المبالغ المثقلة والغير مستخلصة إلى عدم التنسيق مع البلدية بخصوص تحيين قائمة المحلات التجارية والمهنية المغلقة منذ عدّة سنوات.

وصادق المجلس البلدي بتاريخ 24 جويلية 2020 على جدولّة ديون متسوّغي المحلات الكائنة بالسوق اليومية وبالمركب الإداري 2 مارس وبالمدينة العتيقة مقابل تعهّد أصحابها بتسوية الديون المتخلدة بذمتهم، إلا أنّهم لم يلتزموا بالجدولة المتفق في شأنها.

وأمام تراكم بقايا الاستخلاص في موقّ سنة 2021 بعنوان مداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري ومهي لتبلغ 1,034 م.د، لم تتجاوز إجراءات التتبع المنجزة من قبل القباضة البلدية لاستخلاصها عدد 74 عملا قاطعا للتقادم من بينها دين بمبلغ 784 دينار مثقل سنة 2012 يعود تاريخ الإعتراض الإداري في شأنه إلى 15 أفريل 2015 وهو ما يجعله

عرضة لسقوط حقّ التتبّع بالتقادم. ولم تتجاوز الإجراءات الجبرية عدد 55 إجراء من بينها عقلتين. وأفادت كلّ من البلدية والقباضة البلدية بأنّها باشرت إجراءات ضدّ المدينين شملت عقل بنكية وعقارية.

III. الرّقابة على التصرف في النفقات

أسفرت الرّقابة على مسارات التصرف في النفقات على ملاحظات تعلّقت بإنجاز المصاريف وبتأديتها شملت نفقات التصرف ونفقات الإستثمار.

أ- تحليل النفقات

بلغت في موقّ سنة 2021 نفقات العنوان الأول⁵ 12,102 م.د توزّعت بين التأجير العمومي ونفقات وسائل المصالح ونفقات التدخل العمومي على التوالي بنسب 52% و38% و7%. أمّا نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 3,948 م.د وتوزّعت أساساً بين الاستثمارات المباشرة بنسبة 72% والنفقات المتعلقة بتسديد أصل الدين بنسبة 12% والنفقات المسدّدة من الاعتمادات المحالة بنسبة 15%.

ولم تتجاوز نسب إنجاز نفقات التنمية 20% نتيجة ضعف استهلاك الاعتمادات المخصصة للاستثمارات المباشرة، فباستثناء الفصول الخاصة بالإنارة وأشغال التهيئة والتهذيب التي بلغت نسب إنجاز اعتماداتها على التوالي 58% و86%، اتسمت باقي الفصول بضعف الإنجاز حيث تراوحت نسبها بين 0 و7% فضلاً عن عدم البدء في إنجاز مشاريع البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2021 إلى موقّ السّنة. وأرجعت البلدية هذه النّسب إلى الوضع الوبائي خلال السنتين 2020 و2021 وإلى ارتفاع كلفة المشاريع نظراً للزيادات المتتالية للأسعار نتج عنها عدم قدرتها على تمويل بعض المشاريع.

كما لم تضبط البلدية تقديرات كلفة مشاريعها وفق الحاجيات الحقيقية مما تسبّب في تعطيلها لتوفير التمويل الضروري لإنجازها على غرار أشغال تسييج السوق الأسبوعية الذي مرّت تقديراته من 300 أ.د سنة 2020 إلى 400 أ.د سنة 2021 وهو ما يفسر عدم استهلاك جزء من الاعتمادات المرصودة لتهيئة المنشآت ذات الصبغة الاقتصادية. لذلك تحتاج البلدية إلى إيجاد الحلول الكفيلة بالتسريع في إنجاز الدراسات والتأكد من توفر الاعتمادات اللازمة لإنجاز المشاريع ومزيد التحكم في إجراءات إبرام الصفقات وآجالها مع مزيد الحرص على تحديد مناطق التدخل بكل دقة في إطار مشاريع القرب.

⁵ بدون احتساب النفقات المأذونة بعنوان الفوائض بمبلغ 93,233 أ.د.

ب- الرقابة على تنفيذ النفقات

1- آجال الخلاص

خلاف للفصل 123 من مجلة المحاسبة العمومية وللقرار الصادر عن وزير التخطيط والمالية المؤرخ في 13 أكتوبر 1986 المتعلق بضبط الأجل للمحاسبين المختصين للقيام بتأشيرة أوامر صرف النفقات الصادرة لهم لم تلتزم البلدية بآجال خلاص المزودين حيث تجاوزت أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ إصدار الأمر بالصرف لأداء النفقات لمستحقيها وتراوح التأخير في عينة من النفقات بين 19 و39 يوما. وأرجعت كلّ من البلدية والقباضة البلدية هذا التأخير إلى الإجراءات المتعلقة بالرقابة على اكتمال وثائق الصّرف والتثبت من صحّتها.

وبالتثبت في مؤيدات الصرف، وبالنظر في تاريخ ورود الفواتير تبين أن البلدية سجلت تأخيرا ملحوظا في خلاص مستحقات الشركة التونسية لاستهلاك الكهرباء والغاز بعنوان أشهر نوفمبر وديسمبر لسنة 2020 ومن شهر جانفي إلى شهر أوت بعنوان سنة 2021 والتي تم خلاصها خلال الثلاثية الثالثة من سنة 2021 وهو ما يُعدّ مخالفا لمقتضيات الفصل الأول من الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتعلق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف الذي ينص على ضرورة احترام آجال 45 يوما لخلاص فواتير استهلاك الكهرباء والغاز وذلك بداية من تاريخ استلامها.

وفي نفس الإطار، تولت البلدية خلاص قرابة 90% من مستحقات الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه بعنوان سنة 2021 خلال شهر ديسمبر من نفس السنة وهو ما يُعدّ تأخيرا مشطّا في تأدية نفقات استهلاك الماء.

وأرجعت البلدية سبب التأخير إلى عدم كفاية الموارد المحقّقة خلال الفترة جانفي-أوت 2021 لتغطية مبالغ الفواتير بعد خلاص أجور الأعوان.

2- استهلاك الكهرباء والغاز والهاتف

بلغ استهلاك الكهرباء والغاز للبلدية خلال سنة 2021 قيمة 1.491,653 أ.د. ولئن تم ترسيم الاعتمادات الكافية بمبلغ 1.500 أ.د. لمجاهاة نفقات استهلاك الكهرباء والغاز فإنّ البلدية لم تتولّ خلاص جميع فواتيرها لسنة 2021 مما انجر عنه تسجيل ديون تجاه الشركة الوطنية للكهرباء والغاز بمبلغ 338,972 أ.د. وذلك خلافا لمبدأ سنوية الميزانية المنصوص عليه بالفصل 166 من مجلّة الجماعات المحليّة. وأرجعت البلدية سبب عدم خلاص هذه المبالغ إلى عدم كفاية الموارد المحقّقة.

وخلافا لنفس المبدأ رصدت البلدية مبلغ 20 أ.د. لنفقات الهاتف فيما لم تتولّ خلاص كلّ الفواتير لسنة 2021 مما انجر عنه تراكم الديون تجاه اتصالات تونس لتبلغ في موفى سنة 2021 مبلغ 23,106 أ.د. وأفادت البلدية أنّ القابض البلدي رفض خلاص فواتير اتصالات تونس لعدم فصلها بين الاتصالات الهاتفية وتراسل المعطيات.

وبمراجعة نسق استهلاك الكهرباء والغاز لسنة 2021، تبين وجود شطط في الاستهلاك في خصوص بعض العدادات على غرار عداّدي قصر البلدية على النحو المبين بالجدول التالي:

شهر الاستهلاك	جانفي-فيفري	مارس-أفريل	ماي-جوان	جويلية-أوت	سبتمبر-أكتوبر	نوفمبر-ديسمبر
المبلغ بالدينار	6.329,633	4.084,189	3.121,504	7.786,671	7.414,372	10.209,833

وبالنظر إلى الأشهر المعنية بارتفاع كلفة استهلاك الكهرباء والغاز يتبين أن الشطط يعود أساسا إلى تعاقب الفصول وما يرافقه من الاستعمال المكثف لأنظمة التبريد والتدفئة وهو ما يدلّ على عدم تقيّد البلدية بالتوجيهات المنصوص عليها بالمناشير المتعلقة بالتحكم في استهلاك الطاقة وخاصة منها منشور رئيس الحكومة عدد 11 لسنة 2019 في النقطة الثالثة التي تنص على إجراءات التحكم في الطاقة على مستوى أنظمة التدفئة والتكييف عبر المراقبة الدورية للتجهيزات المستعملة في الغرض وقبل انطلاق موعد تشغيلها مع التقيد باحترام فترات تشغيلها واستعمال الطاقة المتجددة والوسائل المقتصدة للطاقة.

كما لوحظ ارتفاع استهلاك الكهرباء والغاز بالقاعة الرياضية الطيب العزابي حيث سجلت استهلاكاً لسنة 2021 بقيمة 45.314,499 دينار وعليه فإن البلدية مطالبة بالتدقيق في العدادات وتحديد أسباب الشطط والتقيد بمقتضيات الفصل 3 من القانون عدد 72 لسنة 2004 المؤرخ في 02 أوت 2004 والمتعلق بالتحكم في الطاقة كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 7 لسنة 2009 المؤرخ في 09 فيفري 2009 الذي يحث على ضرورة وضع البرامج التي تهدف إلى تحسين مستوى النجاعة في استعمال الطاقة وتنويع مصادرها وذلك من خلال اتباع عديد الاجراءات التي من أهمها التدقيق الاجباري والدوري في الطاقة، واللجوء إلى مؤسسات الخدمات في مجال الطاقة والنهوض بالطاقات المتجددة.

ورغم تسجيل استهلاك مشطّ ببعض العدادات تعطلّ إنجاز واستغلال مشروع تركيز منظومة رقمية تهتم بترشيد استهلاك الطاقة تمّت برمجتها ضمن المشاريع الرقمية بعنوان البرنامج السنوي للاستثمارات لسنة 2021 باعتمادات تقدر بقيمة 230 أ.د.⁶ في إطار توأمة مع بلدية Nevers والتي لا تزال في طور التنسيق.

3- استهلاك الماء

ناهزت إعمادات إستهلاك البلدية من الماء المنجزة سنة 2021 مبلغ 120 أ.د فضلا عن تخصيصها مبلغ 10 أ.د من الاعتمادات كمتخلّلات تجاه الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه دون مبرر نظرا إلى عدم تضمن قائمة الديون لمبالغ لفائدة الشركة المذكورة بعنوان السنوات السابقة وهو ما يفسر عدم تأديتها وتسجيلها كفواضل.

وقد لوحظ تسجيل شطط في بعض العدادات المركزة بأماكن عمومية وفق بيانات الجدول التالي.

⁶ تشمل الاعتمادات المخصصة لمنظومة علية والشجرة الذكية

رقم العداد	المستهلك	كلفة الاستهلاك سنة 2021 (بالدينار)
56006153	السوق اليومي مرهبان	5.309,800
56006839	شارع الحبيب بورقيبة	5.821,700
56083879	زنقة سيدي عبد القادر	6.198,500
56007378	ساحة 7 نوفمبر	25.079,900
56006625	النهج الجبلي الحمامات	9.633,900

ورغم هذا الشطط غير المبرّر لم تتولّ البلدية المتابعة الدورية لنسق الاستهلاك للكشف عن نقاط الفواق في الشبكة لضمان النجاعة في التدخل كما لم تحرص على مسك دفتر لرفع العدادات بصفة دورية يمكنها من استخراج فترات الاستهلاك الغير عادية بهدف التدخل عند الاقتضاء. وبالتثبت في فواتير بعض العدادات تبين وجود نسق متذبذب للاستهلاك خلال سنة 2021 وارتفاع غير مبرّر للكلفة بصورة تتطلب التدخل العاجل وذلك على غرار العداد بنهج الجبلي بالحمامات الذي شهد تذبذب غير عادي في نسق الاستهلاك قد يكون مؤشرا لوجود تسرب مياه كما يبينه الجدول التالي:

نهج الجبلي الحمامات (56006625)			
الفترة	فيفري-مارس-أفريل	ماي-جوان-جويلية	اوت-سبتمبر-أكتوبر
كلفة الاستهلاك (بالدينار)	1.173,100	146,100	7.399

وتعمّدت البلدية في إجابتها بأنّها ستحرص على متابعة استهلاك الماء قصد معالجة الإخلالات والحد من الاستهلاك المشطّ ومسك دفتر لرفع العدادات بصفة دورية.

ولم تتمكّن البلدية من تحديد أماكن تركيز عدّادات الماء في ظل غياب جرد دقيق حيث ثبت من خلال نفس المعاينة عدم إمكانية تحديد لعدد من نقاط الاستهلاك ولوجهة الاستعمال إلا بعد الإتصال بالشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه لتحديد موقع العداد وهو ما لا يُمكن البلدية من معرفة أسباب الشطط في الاستهلاك في ظل غياب معلومات دقيقة حول وجهة الاستهلاك وهوية المستهلكين.

4- تحمّل نفقات بدون موجب

خلافا لمبدأ خصوصية الميزانية وللфصل 128 من مجلّة الجماعات المحليّة تحمّلت البلدية نفقات استهلاك الكهرباء والغاز والماء لعقارات موضوعة على ذمة الجمعيات والمؤسسات الخاصة والعمومية بمبلغ جملي قدره 9,760 أ.د. وفق بيانات الجدول التالي.

استهلاك الكهرباء والغاز			استهلاك الماء		
رقم العداد	البيان	المبلغ بالدينار	البيان	العداد	المبلغ بالدينار
333250300	الملعب البلدي بالحمامات	1.152,505	القاعة الرياضية حي الرياض	56060573	88,900
333551990	فضاء الياسمين	5.306,688	ملعب كرة القدم بالحمامات	56067512	858,700
334936370	القاعة الرياضية حي الرياض	431,552	دكان بالسوق اليومي نهج الياسمين	6428237	64,400
333385000	الشرطة البلدية السوق الجديد	546,716	سيدي بن عيسى	56006205	243,500
336085100	المركب التجاري 2مارس	692,956			
336085804	المركب التجاري 2مارس	319,919			
333552251	روضة أطفال فرحات حشاد	55			

وأفادت البلدية أنها ستحرص على تغيير بعض العدادات باسم المستفيد الفعلي وأنها لا يمكنها في المقابل تحميل الجمعيات الرياضية استهلاك القاعة المغطاة وملعب كرة القدم نظرا لتعدددهم واستغلالهما من قبل البلدية في نفس الوقت.

5- تعهد وسائل النقل وصيانتها

بلغت سنة 2021 نفقات تعهد وسائل النقل وصيانتها 235,603 أ.د. وقد لوحظ عدم تضمن عديد الفواتير للرقم المنجني للسيارة موضوع الصيانة على خلاف ما نصت عليه التعليمات العامة عدد 2 الصادرة عن وزارة المالية بتاريخ 5 نوفمبر 1996 حول قائمة الوثائق المثبتة للنفقات العمومية. وفيما يلي عينة من هذه الفواتير:

تاريخ الفاتورة	عدد الفاتورة	المبلغ بالدينار
2021/3/5	020683	1883,329
2021/3/5	210106	595,000
2021/7/9	21000387	1039,465
2021/9/24	21558	1480,550

وأفادت البلدية أن بعض المزودين يقتصرون على تدوين رقم الهيكل على الفواتير عوضا عن رقم التسجيل المنجني.

6- استهلاك المحروقات

أبرمت بلدية الحمامات سنة 2021 صفقة مع شركة عجيل للتزود بالمحروقات لمختلف مصالحها بقيمة جمالية بلغت 297,770 أ.د. وتوزعت كميات الوقود المستهلكة والمسندة حسب نوعية الوقود استنادا إلى الفواتير الواردة بعنوان استهلاك المحروقات لسنة 2021 ودفتر متابعة الوقود⁷ كما يبينه الجدول التالي:

الوقود المستهلك حسب الفواتير		الوقود المستهلك حسب دفتر المتابعة		نوعية الوقود
الكمية باللتر	الكلفة بالدينار	كمية الوقود المسند باستعمال بطاقات agilis باللتر	كمية الوقود السائل باللتر	
18.367,03	38.165,565	21.960	1.899	رفيع
78.504,872	126.000	65.978	0	قازوال
69,806,095	126.000	64.879	0	قازوال 50
166.677,997	290.165,565	152.817	1.899	المجموع

وينتفع بالكميات المذكورة من الوقود أسطول عربات يتضمن 83 عربة تنقسم إلى سيارات مصالحة⁸ وشاحنات ومعدات ثقيلة يتم تزويدها بالوقود بواسطة بطاقات AGILIS تحت إشراف رئيس مصلحة الورشات والمغازة. كما تمتلك البلدية 10 دراجات نارية مسندة لفائدة عملة يتم تزويدها بالوقود السائل الذي يتم تخزينه بالمغازة.

⁷ دفتر المتابعة الذي يمسكه رئيس مصلحة الورشات والمغازة في خصوص الوقود الذي يتم التزود به عن طريق بطاقات Agilis ودفتر المتابعة الذي يمسكه المكلف بالمغازة في خصوص الوقود السائل

⁸ من بينها سيارات مصالحة مسندة بصفة ثانوية لأغراض شخصية وسيارات وظيفية

وبمعاينة المستودع البلدي بالمرازقة بتاريخ 18 نوفمبر 2022، تبين أن البلدية تتزود دوريا بكمية 200 لتر من الوقود السائل في أوعية بلاستيكية لتزويد الدراجات النارية بالوقود تدريبيا باستعمال وسائل لا تضمن الدقة في تحديد الكميات المسندة كما يتم تخزين الوقود في ظروف سيئة تسببت في اتلاف كميات متفاوتة فضلا عن ما تمثله من مخاطر على سلامة الأعوان ومحتويات المستودع بتعريضها لخطر الحرائق الناتجة عن تسرب المحروقات أو اشتعالها خاصة في الظروف المناخية القصوى.

وخلافا لمبدأ الفصل بين المهام المتنافرة يتولى نفس العون التزود بهذه الكميات كما يتولى متابعة استهلاك الوقود السائل بمسكه لدفتر متابعة الكميات المتزود بها والكميات المسندة لفائدة الدراجات النارية دون تسجيل مخزون بداية السنة وهو ما لا يمكن من ضبط الكميات الفعلية للاستهلاك.

كما لوحظ عدم نجاعة استغلال منظومة GPS⁹ في التحكم في استهلاك الوقود ومراقبة أسطول البلدية أمام سوء استغلالها ومحدودية استعمالها حيث لا يمكن الولوج إليها إلا من طرف رئيس البلدية أو الكاتب العام أمام غياب التكوين في كيفية استعمالها.

أما في خصوص متابعة استهلاك الوقود فهي لا تزال يدوية وتستند أساسا إلى دفتر متابعة وتقارير شهرية وسنوية يعدّها رئيس مصلحة الورشات والمغازة دون الاستناد إلى ما توفره منظومة AGILIS من قاعدة بيانات تضمن دقة المعلومات وهو ما يُعدّ مخالفا لمقتضيات المنشور عدد 25 لسنة 2018 المؤرخ في 10 سبتمبر 2018 المذكور سابقا الذي نصّ على أنه من أهم أهداف إقرار وجوبية استعمال البطاقات الذكية Agilis للتزود بالمحروقات الخاصة بعربات المصلحة "التحكم في مصاريف المحروقات المخصصة لعربات المصلحة وتسيير عملية التزود والمتابعة والمراقبة عن بعد".

وأسفرت مقارنة تقارير المتابعة السنوية والشهرية لاستهلاك الوقود لسنة 2021 بالتقارير المستخرجة من منظومة GPS حول المسافات المقطوعة لسنة 2021 وبدفاتر المتابعة لعدد من سيارات المصلحة وكذلك دفاتر الأذون بالمأموريات المسندة سنة 2021 عن الكشف عن جملة من التجاوزات في استعمال السيارات البلدية وفي استهلاك المحروقات.

وأسندت البلدية حسب ما ورد بتقرير المتابعة السنوي لسنة 2021 سيارات مصلحة لاستعمالها للأغراض الشخصية دون الحصول على مقرر في الغرض من رئيس البلدية استهلكت كميات من الوقود دون وجه حق بلغت 10.168 لتر بكلفة جمالية قدرها 18.516 دينار وذلك خلافا للفصل 9 جديد والفصل 9 رابعا من الأمر عدد 189 لسنة

⁹ تم تركيزها سنة 2021

1988 المؤرخ في 11 فيفري 1988 والمتعلق باستعمال سيارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 22 لسنة 2005 المؤرخ في 10 جانفي 2005. وشملت الكميات المستهلكة 6 سيارات مصلحة المذكورة في الجدول التالي:

رقم سيارة المصلحة	الكمية المستهلكة باللتر	المبلغ بالدينار	المسافة المقطوعة بالكم ¹⁰
02-209321	1968	3116	17137
02-215201	1660	3407	-
02-216762	2040	4196	27140
02-209230	920	1442	18564
02-212530	1480	3040	-
02-213439	2100	3315	18867

وبالتثبت في دفاتر تنقلات السيارة للعربات المذكورة بالجدول تبين عدم الحرص على تسجيل البيانات الضرورية بالدفاتر خاصة منها إسم السائق ورفع العداد ما عدا السيارتين ذات الرقم المنجمي 02-216762 و02-209230. كما أنّ الأذن بالمأمورية التي تم إسنادها لفائدة السيارتين ذات الرقم المنجمي 02-213439 و02-215201 لا تبرر المسافات المقطوعة والوقود المستهلك وبالتالي فقد تم إسنادها دون احترام الصيغ القانونية ولأغراض شخصية.

وفضلا عن الحالات المذكورة بالجدول، ثبت بمراجعة دفاتر الأذن بالمأمورية الصادرة خلال سنة 2021 إسناد 3 سيارات مصلحة خلال مدة زمنية محدّدة لعدد من الأعوان لاستعمالها لأغراضهم الشخصية وفق التفصيل الوارد بالجدول التالي:

الرقم المنجمي للسيارة	الفترة المعنية بالإذن بالمأمورية	الأسباب
02-212530	من 19 أفريل إلى 1 ماي 2021	استعمالها لأغراض شخصية بصفة استثنائية بكامل المنطقة البلدية
لم يتم تحديد الرقم	من 2021/4/14 إلى 2021/4/30	لمراقبة العملة وللاستعمال الشخصي
209929-02	من 11 جوان إلى 30 جوان	لمراقبة العملة وللاستعمال الشخصي

وفي سياق متصل ثبت من خلال مراجعة الأذن بالمأمورية المسندة خلال سنة 2021 أن معظمها لا يتضمن التنصيصات الوجوبية لاستعمال السيارة وشملت أبرز الاختلالات عدم تضمين هوية السائق أو الرقم المنجمي للسيارة وهو ما يعد مخالفا لمقتضيات منشور الوزير الأول عدد 15 لسنة 1993 المتعلق بإعادة تنظيم تسجيل السيارات والعربات التابعة للدولة و الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمنشآت العمومية و إحكام مراقبة استعمالها الذي نص على وجوبية تنصيب الإذن بالمأمورية على رقم تسجيل السيارة وهوية السائق والإدارة التي يتبعها ونوع المهمة والمكان المقصود وتاريخ الاستعمال وعدد مرافقي السائق وهويتهم ونوع حمولة السيارة أو العربة.

كما لوحظت جملة من التجاوزات المتعلقة باستعمال سيارات المصلحة في أغراض غير إدارية على غرار إصدار إذن بالمأمورية بتاريخ 22 فيفري 2021 في استعمال سيارة المصلحة عدد 02-213439 من قبل عون بلدي واصطحاب

¹⁰ تم استخراجها من منظومة GPS أو دفتر الوسيلة

مرافقين لا ينتميان لأعوان البلدية يحملان نفس اللقب العائلي للعون المذكور. كما تم إصدار إذن بمأمورية بتاريخ 10 نوفمبر 2021 لاستعمال السيارة الإدارية 02-219534 لنقل معدات خاصة بالنادي البحري بالحمامات وهي مصالح غير بلدية.

كما لم تتقيد البلدية بمقتضيات منشور رئيس الحكومة عدد 25 لسنة 2018 المؤرخ في 10 سبتمبر 2018 حول مزيد إحكام التصرف في العربات الإدارية وترشيد نفقات استهلاك الوقود الذي حث على تفادي الاستهلاك المشط والغير مبرر للوقود حيث أسفرت المقاربة بين التقارير المعدة من قبل المكلف بمتابعة المحروقات والبيانات المستخرجة من منظومة GPS حول المسافات المقطوعة خلال سنة 2021 إلى استخراج حالات الشطط في الاستهلاك لعدد من العربات كما هو مبين في الجدول التالي.

الرقم المنجني للسيارة	كمية الوقود المستهلكة (1)	المسافة المقطوعة بالكم ¹¹ (2)	معدل الاستهلاك في 100 كم (3)=100*(2)/(1)
02-221002 Benne tasseuse	13571	14144	95
02-216255 Benne tasseuse	7457	3097	240
02-216254 Benne tasseuse	6473	2380	271
02-213455 Tracteur	3535	6217	57
02-216161 Balayeuse	12510	331	3779

ولئن أرجعت البلدية الشطط في الاستهلاك إلى خصوصية الشاحنات والمعدات ووجهة استعمالها كما أنّ احتساب كميات المحروقات المستهلكة لا تعتمد فقط على المسافة المقطوعة بل على ساعات الاستعمال، إلا أنّ الكميات المستهلكة للشاحنتين الضاغطين والآلة الكانسة ليست مبررة لا بعدد الكيلومترات ولا بعدد ساعات الاستعمال حسب إرشادات المصنّع.

7- الرقابة على التمويل العمومي للجمعيات

أسندت البلدية سنة 2021 منحا لفائدة جمعيات بقيمة جمالية بلغت 647.540 دينار وقد كان للجمعيات الرياضية النصيب الأكبر من المنح المسندة بمبلغ جملي قدره 287.500 دينار أي بنسبة 44% من جملة المنح المسندة، تليها ودادية عملة بلدية الحمامات وموظفها بعنوان المنح الاجتماعية وتذاكر الأكل حيث تحصلت على مبلغ بقيمة 259.040 دينار أي بنسبة 40% من جملة المنح المسندة.

¹¹ تم استخراجها من منظومة GPS

وتم إسناد منحة لفائدة اللجنة الجهوية للتضامن الاجتماعي بمبلغ 24 أ.د. بمقتضى قرار صادر عن رئيس البلدية دون عرضه على أنظار المجلس البلدي للمصادقة خلافا لما يقتضيه الفصل 111 من مجلة الجماعات المحلية فضلا عن أنّ اللّجنة المذكورة تنشط خارج مرجع النظر الترابي للبلدية. وأفادت البلدية أنّ اسنادها لهذه المنحة يندرج في إطار دعم استثنائي لمجابهة جائحة الكورونا تبعا لتوصيات اللجنة الجهوية لمجابهة الكوارث خاصة من أجل توفير مكثفات الأوكسجين.

كما أن المصادقة على إسناد المنح لفائدة الجمعيات شهد في بعض الحالات تضاربا في المصالح على غرار حضور عضو بالمجلس البلدي في التصويت على إسناد منحة بمبلغ 9,5 أ.د. لفائدة الجمعية النسائية الرياضية بالحمامات وهو في الآن ذاته عضو في الهيئة المديرة للجمعية المذكورة، بالإضافة إلى عضوة بالمجلس البلدي والمساعدة الأولى لرئيس البلدية والنائب الأول لرئيس الجمعية الرياضية بالحمامات التي تحصلت على منحة قدرها 135 أ.د. وهو ما يعد مخالفا لمقتضيات الفصل 250 من مجلة الجماعات المحلية. وأفادت البلدية أنّ رئيسها يحرص على عدم تدخل المعنيين بالأمر والحياد عند اتخاذ القرارات التي تخصّ الجمعيات المنضوين تحتها.

وخلافا للفقرة الأخيرة من الفصل 111 من مجلة الجماعات المحلية لم يثبت للمحكمة تولى البلدية نشر تقرير يتضمن قائمة في المنح المسندة إلى الجمعيات وملخصا في أنشطتها قبل تاريخ 15 نوفمبر 2021 من كلّ سنة.

ج- الرقابة على الشراءات البلدية

لا تعتمد البلدية على وسائل النشر الالكترونية للإعلان عن استشاراتها كما لا تعلن عنها بالجرائد اليومية فضلا عن عدم مسكها لسجلات شاملة ومحينة في بيانات المزودين المحتملين لمختلف حاجياتها وهو ما حال دون توسيع المنافسة وعدم الالتزام بمبادئ شفافية الإجراءات ونجاعة الشراءات والمساواة أمام الطلب العمومي. وفي المقابل تكتفي البلدية بالتبليغ المباشر لطلبات الأثمان والاستشارات إلى عدد محدود ومعين من المزودين وهو إجراء يمكنها من الانتقاء المسبق لمن يخوّل لهم المشاركة في المنافسة خلافا للفصلين 5 و6 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية على غرار الاستشارة عدد 2021/17 لاقتناء معدات إعلامية بمبلغ 49,763 أ.د. واستشارة اقتناء مواد كهربائية لسنة 2021 بقيمة 86,115 أ.د.

وخلافا للفصل 51 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 لم تعدّ البلدية دليل إجراءات خاص بالصفقات وفق الإجراءات المبسّطة.

1. صفقة بالإجراءات المبسطة للتزود بقطع غيار وعجلات مطاطية لسنة 2020 موضوع طلب عروض عدد 2020/10 بمبلغ 181,758 أ.د.

يتكوّن طلب العروض من قسط التزود بقطع غيار السيارات الخفيفة وقسط قطع غيار المعدات الثقيلة وقسط التزود بعجلات مطاطية. وخلافاً للفصل 32 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه تضمّنت شروط المشاركة بالقسطين الأوّل والثاني شرط إقصائي يتعلّق بوجوب المشاركة في جميع الفصول وهو ما أدّى إلى انعدام التنافس حيث شارك في القسط الأول مزود وحيد ومزودين في القسط الثاني تم إقصاء أحدهما لتقديمه عرض منقوص من بعض الفصول.

وخلافاً للفصل 31 من نفس الأمر لم تحدّد كراس الشروط الفنيّة الخاصّة مرجع ومواصفات الخاصيات الفنيّة لقطع الغيار والإطارات المطاطية واكتفت البلدية بالإحالة إلى منشأ تصنيع القطع بصنفيها الأصليّة وغير الأصليّة وهو ما لا يمكن من تقييم مطابقة التزودات عند تسلمها.

ولا تمكّن منهجية وإجراءات الفرز والتقييم الفنيّ والمالي للعروض المعتمدة بخصوص أقساط قطع الغيار من إختيار العرض الفنيّ المطابق ولا من تحديد العرض الأقلّ ثمنًا حيث استندت البلدية على منهجية فرز لا تمكّن من إسناد الصفقة بناء على عرض مالي محدّد وذلك خلافاً للفصل 63 من الأمر المنظم للصفقات العمومية.

وتضمّن الفصلين 10 و20 من عقدي التزوّد بقطع الغيار أحكام متناقضة حيث يتمّ إسناد الصفقة للعارض الذي قدّم أقلّ ثمنًا وذلك بناء على نسبة هامش الربح الإجمالي في حين يتمّ تحديد أثمان التزوّد بناء على جدول الأسعار والتفصيل التقديري وهو ما لا يمكن من الالتزام بقاعدة الإسناد في جميع الحالات عند خلاص صاحب الصفقة وذلك خلافاً للفصل 63 المذكور أعلاه. وآل هذا التناقض إلى عدم تطبيق التزام صاحب الصفقة المتعلّق بالعرض المالي عند تزويد البلدية بقطع الغيار المنصوص عليها بالجدول التفصيلية.

كما لوحظ اسناد الحصص المتعلّقة بقطع الغيار على الرّغم من عدم إمكانية إثبات لجنة الشراءات مقبولة العروض المالية حيث تمّ تحرير العروض باعتماد نسبة هامش الربح ونظراً إلى عدم تحديد القاعدة المالية التي سيتمّ على أساسها تطبيق هذه النّسب مسبقاً فإنّه لا يمكن تحديد الثّمن إلّا عند التزوّد وذلك خلافاً للفصل 67 من الأمر المنظم للصفقات العمومية.

ويجمع رئيس مصلحة الورشات والغازة بين مهام متنافرة حيث يتولّى عضوية لجنة الشراءات وعضوية لجنة القبول ويشرف في الآن ذاته على التزوّد بقطع الغيار واستعمالها وهو ما يعدّ مخالفاً لقواعد حسن التصرف في المخزون.

2. صفقة أشغال التعبيد في إطار البرنامج الاستثماري لسنة 2016 بمبلغ 1,389 م.د.

تأخّرت البلدية في إنجاز أشغال التعبيد موضوع البرنامج الاستثماري لسنة 2016¹² نتيجة عدم التزام صاحب الصفقة الأول المصادق عليها بتاريخ 07 جوان 2017 بتنفيذ العقد. وعلى الرغم من توقّف الأشغال منذ تاريخ 18 أكتوبر 2018¹³ وتسجيل مدة تأخير في الإنجاز وصلت إلى 535 يوما وبلوغ سقف غرامات التأخير، فإنّ البلدية ماطلت في إصدار قرار الفسخ الذي لم يصدر إلّا بتاريخ 30 جانفي 2020 وذلك خلافا للفصل 119 من الأمر عدد 1039 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والفصل 38 من كراس الشروط الإدارية الخاصة التي بمقتضاها يمكن لرئيس البلدية فسخ الصفقة بعد التنبيه على المقاوله الذي تمّ بتاريخ 30 جانفي 2020 مما انجر عنه سوء التحكم في آجال الصفقة والتأخير بأكثر من 3 سنوات في إنجاز المشروع.

وخلافا للفصل 122 من الأمر المنظم للصفقات العمومية والفصل 46-2 من كراش الشروط الإدارية العامّة المطبّق على الأشغال لم يتمّ إعداد كشف مقارن في الأشغال المنجزة ممضى من قبل البلدية والمقاوله المخلّة. وأفادت البلدية أنّ المقاوله رفضت إمضاء كشف مقارن في الأشغال المنجزة.

وخلافا للفصل 96 من الأمر المنظم للصفقات العمومية لم تسترجع البلدية بعد فسخ الصفقة مبلغ التسبقة غير المستحق من المقاوله والبالغ 142,199 أ.د. كما لم تتولّى حجز الضمان البنكي بنفس المبلغ الذي بحوزتها. وأفادت البلدية أنّه تبعا لملاحظة المحكمة أعدّت مراسلة إلى الاتحاد الدولي للبنوك فرع البحيرة قصد تنزيل هذا المبلغ بالحساب البريدي لبلدية الحمامات.

وخلافا للفصلين 44 و46-2 من كراش الشروط الإدارية العامّة المطبّق على الأشغال لم تتولّى البلدية القبول النهائي للأشغال المنجزة من قبل المقاوله المخلّة الواجب تحريره بتاريخ 29 جانفي 2021 وحجز ما قد يتخلّد بزمتهما من مستحقات تتعلّق بالضمان النهائي والحجز بعنوان الضمان البالغة 100,828 أ.د. وأفادت البلدية أنّها اعتبرت القبول الوقي بمثابة القبول النهائي للأشغال.

وخلافا للفصل 30 من عقد الصفقة لم تستخلص البلدية مبلغ 24,279 أ.د. من خطايا التأخير كما لم تتولّى تعويضها بكفالة بنكية عند الاقتضاء.

وإثر فسخ الصفقة الأولى على حساب المقاوله المخلّة تمّ بتاريخ 26 جوان 2020 إعادة الإعلان عن طلب العروض عدد 2020/07 في الأشغال المتبقية وإبرام صفقة ثانية أسفرت عن تحميل المقاوله المخلّة مبلغ الفارق في كلفة الأشغال غير المنجزة بمبلغ 212,129 أ.د. إلّا أنّ البلدية لم تتولّى تحرير سند في تثقيلها على حساب هذه المقاوله وإعلامها بالطرق

¹² تم ضبط قائمة في الشوارع والأنهج المزمع تعبيدها ضمن مخطط الإستثمار السنوي 2016 بمداولة المجلس البلدي بتاريخ 26 نوفمبر 2016

¹³ حسب كراس الحضيره

القانونية كما لم تحجز ما بيدها من ضمانات بنكية بمبلغ 243,027 أ.د. ولئن أفادت البلدية أنه لا يمكنها ضبط المبلغ النهائي لفارق كلفة الأشغال إلا بعد الختم النهائي للصفقة، إلا أنها لم تبغّ المقاوله المخلة بتحميلها هذا الفارق في انتظار نهاية الأشغال كما لم تباشر إجراءات حجز الفعلي للضمانات البنكية بمبلغ 243 أ.د. خلافا لإجابتها وذلك وفق ما أفادت به القباضة البلدية.

وبيّنت الكميات المدرجة بالصفقة الثانية فوارق في بعض الكميات بمبلغ 2,077 أ.د. لم يتم تحميلها على كاهل المقاوله المخلة في حالة ثبوت تقصيرها وإنجازها كميات غير مطابقة في ظل غياب محضر القبول النهائي للأشغال المنجزة حيث تم إعادة برمجة كميات إضافية أنجزت في إطار الصفقة الثانية.

وبالتثبت في المبالغ المدفوعة إلى موفّي نوفمبر 2022 تبين أنه تم خلاص المقاول بمبلغ جملي قدره 1,308 م.د. ولئن تم القبول الوقي للأشغال بتاريخ 30 نوفمبر 2021¹⁴ إلا أنه لم يتم خلاص المقاول في باقي مستحقاته.

3. صفقة التنوير العمومي بمبلغ 883,431 أ.د. في إطار برنامج الاستثمار لسنة 2020

لئن سحب ملف طلب العروض 38 مزودا واقتصرت المشاركة على أربعة عروض فقط إلا أنّ البلدية لم تتولّ تقييم المنافسة لبيان أسباب عزوف المقاولات التي سحبت الملف عن المشاركة. وأفادت البلدية أنه منذ اعتماد منظومة الشراء العمومي على الخط لوحظ ارتفاع عدد الساحبين لكراسات الشروط بالنسبة لجميع أنواع الشراءات لأنها متاحة للتحميل دون مقابل.

وتأخّرت البلدية في الإذن ببداية الأشغال حيث تمّ إعلام صاحب الصفقة بالإسناد بتاريخ 15 جويلية 2021 إلا أن الإذن ببداية الأشغال لم يصدر إلا بتاريخ 1 نوفمبر 2021 أي بعد مضي 83 يوما. وأرجعت البلدية التأخير إلى إجراءات تصحيح خطأ محاسبي في مبلغ الصفقة.

ولم تنته أشغال الصفقة إلى موفّي شهر نوفمبر 2022 حيث تبين بالتثبت في كراس الحضيرة تجاوز الأجل التعاقدية بأكثر من 132 يوم نظرا إلى توقف الأشغال منذ تاريخ 31 جويلية 2022 بسبب تعطل توريد فصل " Poteaux 10m" بمبلغ قدره 111,384 أ.د. أثبتت المعاينة الميدانية بتاريخ 25 نوفمبر 2022 لمنطقة الفسحة الساحلية عدم إنجازها.

وبالتثبت في المبالغ المدفوعة للمقاوله تبين أن البلدية تولت دفع مبلغ 485,243 أ.د. أي ما يمثل نسبة 51% من مبلغ الصفقة وأفادت المصلحة الفنية أن المقاول لم يقدم كشف حساب في باقي الأشغال الباقية للخلاص.

¹⁴ دون التنصيص على رفع التحفظات التي تم تسجيلها بمحضر سابق بتاريخ 4 نوفمبر 2021.



رد بلدية الحمامات على التقرير الأولي لمحكمة المحاسبات حول الرقابة المالية بعنوان التصرف سنة 2021

مقدمة:

تمثل سنة 2021 سنة استثنائية بكل المقاييس جرّاء تطوّر الوضع الوبائي بالبلاد التونسية لجائحة كورونا وكل دول العالم عامة، والذي تسبّب في تردّي الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وانعكس سلبا على التصرف الداخلي للبلدية إداريا وماليا وميدانيا، لذا كانت أولوية البلدية في تلك الفترة هي الحد من انتشار فيروس كورونا بالمنطقة وإدارة الأزمة الوبائية بتسخير الإمكانيات المتاحة لمجابهة هذه الجائحة وبتنفيذ قرارات اللجان الوطنية والجهوية والمحلية لمجابهة الكوارث. وفي ظل الوتيرة المتسارعة لتفشي كورونا حيث كان شهر جويلية 2021 الشهر الأكثر تسجيلا لعدد الوفيات، ممّا أدّى إلى فرض الحجر الصحيّ الشامل والموجه في عديد المرات الذي تسبب في تراجع العمل البلدي من حيث تحقيق الموارد وتنفيذ المشاريع، ممّا أثر سلبا على المؤشرات المالية الخاصة بالبلدية للسنة المالية 2021 بتسجيل تراجع هام للأداء على النزل الذي يعدّ من أهم الموارد الأول للبلدية، والذي كان له انعكاس مباشر على الاستقلالية المالية للبلدية حيث نزلت عن معدلاتها العادية إلى ما تفوق 75% خلال السنوات الفارطة مع تسجيل نسبة 80% سنة 2019. وإذ نسجّل بكل ارتياح ما ورد بتقريركم في خصوص الرقابة المالية على بلدية الحمامات بعنوان التصرف سنة 2021 وتمّ إبلاؤه ما يستحق من عناية وثبتت من المعطيات الواردة به ووضعها في إطارها الزمني الاستثنائي، والعمل على تصحيح الإخلالات الواردة بالتقرير في مختلف النقاط مستقبلا. كما نفيد أن تنفيذ عديد الفصول من مجلة الجماعات المحلية تبقى رهينة صدور الأوامر الترتيبية المتبقية، فالعديد منها لا يمكن تطبيقه بصفة كلية في هذه المرحلة الأولى والتأسيسية لإرساء مسار اللامركزية.

I. إجراءات إعداد وضبط الميزانية والحساب المالي

أ. إجراءات إعداد الميزانية المصادق عليها:

- 1-** بالنسبة للإقتناءات السنوية فإنّها تنجز على مدى سنة كاملة، أمّا مشاريع التنمية فإنّها تخضع لبرنامج استثماري سنوي حسب قدرات البلدية من تمويل ذاتي أو طاقة تداين أو المنحة غير الموظفة وهي في أغلبها مشاريع متواصلة.
- 3-** تم إرسال مشروع الميزانية لسنة 2021 إلى أعضاء المجلس البلدي عبر البريد الإلكتروني بتاريخ 15 نوفمبر 2020 وبرمجت جلسة استثنائية لتداولها والمصادقة عليها يوم 30 نوفمبر 2020 وبذلك فإنّ البلدية احترمت الأجل القانوني 15 يوم لتمكين أعضاء المجلس البلدي من الاطلاع على مشروع الميزانية.
- 4-** جرت العادة بنشر مشروع الميزانية على الموقع الرسمي للبلدية وتعليقه في صيغته النهائية بعد المصادقة عليه، وسنعمل على تلافي هذا الخطأ الإجرائي واعتماد منهج النشر إثر إعداد مشروع الميزانية ونشر كل التحيينات إلى حين الوصول إلى الصيغة النهائية للميزانية.

5- طبقا للفقرة الأولى من الفصل 172 يتولى رئيس البلدية عرض مشروع الميزانية على المجلس البلدي للمصادقة عليه قبل تاريخ 1 ديسمبر، وقد تم عقد جلسة استثنائية للمصادقة على مشروع الميزانية بتاريخ 30 نوفمبر 2020 إلا أنه لعدم اكتمال النصاب القانوني للجلسة وقع تأجيلها إلى تاريخ 3 ديسمبر 2020.

6- نظرا للوضع الصحي الذي مرت به البلاد وتداعياته على الوضع الاقتصادي لم تتمكن البلدية من تحقيق الموارد البلدية المبرمجة بما انها بنيت على فرضيات عودة تدريجية للنشاط الاقتصادي خلال سنة 2021 مع خيار المجلس عدم التنقيح وعدم اللجوء إلى ميزانية تكميلية.

10- ينص الفصل 194 في فقرته الثالثة على وجوبية عرض التقارير الخاصة بختم الميزانية على المجلس البلدي للتداول والمصادقة عليها قبل نهاية شهر ماي وقد تم عرض الحساب المالي على المجلس البلدي في دورته العادية الثانية المنعقدة بتاريخ 27 ماي 2022 ونظرا لعدم اكتمال النصاب القانوني للجلسة تأجلت إلى تاريخ 3 جوان 2022.

11- ستسعى البلدية إلى الحرص على إعداد التقرير الإداري السنوي بعنوان ختم الحسابات.

12- ستحرص البلدية مع المحاسب البلدي على إعداد الحساب المالي في أحسن الأجل وإحالة إلى السيد أمين المال الجهوي ومحكمة المحاسبات في الأجل القانونية.

II. الرقابة على التصرف في الموارد

ب. الرقابة على تحصيل موارد البلدية

1. إعداد جداول التحصيل وتثقيفها:

23- يتم إحالة جداول التحصيل للمعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية عن طريق الارسال الالكتروني بتاريخ 2020/12/31 بعد إضاءته من قبل رئيس البلدية ويتم استخلاص المعاليم المستوجبة بداية من 01 جانفي 2021 من قبل قابض البلدية، وفي المستقبل سيتم الحرص على تطبيق الفصول 01 و30 من مجلة الجماعات المحلية.

2. المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة:

24- سيتم ادراج الفصول الجديدة بالنسبة للورثة بأسماء الوارثين وألقابهم وعنوانهم مستقبلا طبقا لأحكام الفصل 10 من مجلة الجماعات المحلية.

25- بالنسبة لتحيين جداول التحصيل للمعلوم على العقارات غير المبنية وتغيير صبغتها الى عقارات مبنية ومدى تطابقها مع عدد رخص البناء، إذ في بعض الحالات وحسب المعاينة يوجد بعض العقارات التي لم تكتمل أشغال البناء نهائيا (في طور البناء) وقد تستمر لفترة طويلة وسنسعى على مزيد المتابعة والمراقبة والتنسيق بين المصالح الإدارية.

27- نظر لوجود تقاسيم عشوائية وغير مهيئة بمنطقة حي غرناطة فالعقارات المسجلة بجداول التحصيل تكون بمناسبة تصريح المواطن قبل انجاز عملية البيع.

وبالنسبة لتقسيم ايناس فإن العقارات غير مبنية ومازالت على حالها وتغلب عليها عملية البيع أكثر من عملية البناء.

28- سيتم مزيد التنسيق مع القباضة البلدية لاستخلاص بقايا المعلوم على الأراضي غير المبنية والحرص على تذليل الصعوبات رغم أن سنة 2021 كانت سنة استثنائية بكل المقاييس.

30- رغم الوضع الاقتصادي والاجتماعي غير المستقر للبلاد إلا أنه تم تحقيق التقديرات المبرمجة هذا الفصل.

31- سيتم الحرص على تحيين جداول المراقبة للمعلوم على المؤسسات بصفة دورية بعد أن تم دعم المصلحة المعنية بانتداب عون اداري في أواخر 2022 (علما أن البلدية تشكو من نقص في الموارد البشرية).

32- تعتبر منطقة الحمامات منطقة سياحية بالأساس حسب تصنيف البلديات وقد بلغت سنة 2021 مداخل المعلوم على النزول 2.339 م. د وهو ما يمثل 30.34% من جملة المداخل الجبائية الاعتيادية وتمسك البلدية قائمة اسمية في جميع المؤسسات السياحية الكائنة بها ويتم تحيينها بصفة دورية.

34- عادة ما تبرم البلدية اتفاقيات لرفع الفضلات من المحلات التجارية او الصناعية او المطاعم السياحية، لكن نظرا لخصوصية سنة 2021 لم نتمكن من تجديدها.

3. مداخل إشغال الملك العمومي البلدي

*** مداخل لزمة معلوم الإشهار**

40- نفيدكم أن المصلحة بصدد إعداد مشروع اتفاقية بين البلدية وشركات الإشهار سيتم عرضها على مداولات المجلس البلدي لإعتمادها، بداية من السنة الإدارية الجديدة 01 جانفي 2023 إلى 31 ديسمبر 2023 (تجدون رفقة هذا نسخة من مشروع الاتفاقية).

42- اتخذت البلدية سنة 2021 عدد 06 قرارات حجب للضغط على أصحاب الشركات للإيفاء بتعهداتهم المالية والتي تم على ضوءها إبرام جداول لإستخلاص الديون مع بعض الشركات والعملية متواصلة لتطبيقها على جميع الشركات المتبقية ليتم مع نهاية سنة 2023 إستخلاص جميع الديون المتخلدة بالذمة مع فرض استخلاص المعاليم الموظفة بعنوان سنة 2023 حسب الترخيص المسند بصفة مسبقة أو دورية قبل انتهاء سنة الترخيص.

سيقع تدارك الأمر وإعداد القرار ونشره في الإبان في الجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

(تجدون رفقة هذا نسخ عن التزام بعض الشركات في جدولة الديون مع نسخ من قرارات الحجب لسنة 2021).

44- حول المعلوم الموظف على التراخيص للربط بالشبكات العمومية في إطار "تسوية" والمصادق عليه من طرف المجلس البلدي ، حيث ان هذا المعلوم يختلف تماما على المعاليم المقدرة بـ 10 دنائير المنصوص عليها بالمنشور عدد 805 لسنة 2016 والتي تلي عادة خلاص تراخيص بناء ، فهي تخص معلوم التسوية واستخلاص خدمات أنحرت على ارض الواقع مثل استغلال الطريق العام وتعتبر مستحقة حسب تقدير المجلس البلدي حسب الوضعيات المدروسة ومبلغ ال 10 دنائير يستخلص أيضا في هذه الحالة نظرا لمبدأ القياس .

45- بالنسبة للقرارات البلدية فقد وقع نشرها على الموقع الواب للبلدية وتعليقها بهو الإدارة وبالدوائر البلدية، إلا أنه وقع إخلال في عدم نشر بعض القرارات بالجريدة الرسمية وسنعمل على تدارك هذا الإخلال وسيقع نشر كل القرارات مستقبلا في الأجل القانونية.

4. مداخل الأملاك البلدية

47- بناء على الفصل 192 من مجلة الجماعات المحلية والفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية سيتم مد القباضة البلدية بنسخة من دفتر الأملاك المنقولة وغير المنقولة حتى تتمكن من متابعتها.

48+49- قامت البلدية بنشر 33 قضية تسجيل عقارات لدى المحكمة العقارية تم الحكم في 15 قضية بالتسجيل والباقي في طور الإشهار وبعد إتمام إجراءات هذه المجموعة سيتم تسجيل باقي العقارات حسب ما يتم رصده بميزانية البلدية من اعتمادات لمصاريف التسجيل.

50- تم وضع ثمانية (8) عقارات على ذمة جمعيات رياضية وثقافية دون مقابل بمقتضى اتفاقيات مبرمة بين البلدية والممثلين القانونيين للجمعيات ويعود ذلك لضرورة دعم النشاط الثقافي والاجتماعي بالجهة وتنشيط الحركة الثقافية والرياضية

والاجتماعية نظرا لافتقار الجهة لمنتزهات عائلية وحضرية ومع ذلك ستعمل البلدية على تسوية الوضعية القانونية مع الجمعيات.

- أما بخصوص عدم كراء اراضي بيضاء مساحتها الجمالية 4084م² فهي قطع ارض متفرقة بمناطق سكنية لا يسمح فيها ممارسة أي نشاط خاصة من حيث الموقع والمساحة وستحرص البلدية على إتمام استثمارها في مشاريع بلدية.
- اما بخصوص 6 محلات شاغرة بالسوق اليومي المركزي نفيد سيادتكم أنه تم إعلان بثة عمومية بالظروف المغلقة لتسويقها في ثلاث مناسبات إلا أنه لم يرد على البلدية أي عرض ولهذا السبب تم إعداد مقترح عرض على المجلس البلدي في تغيير صبغة نشاط 3 محلات من "مطعم" و"سلاطة مشوية" إلى نشاط بيع "الدواجن واللحوم" و "الخضر والغلل" حتى يتسنى لنا إعادة إشهارها للتسويق.

51- إضافة 5 % كزيادة سنوية في عقود التسويق جاءت في إطار تسوية عقود قديمة منذ الستينات علما وأن معالم التسويق المنصوص عليها بالعقود مرتفعة مما نتج عنه عجز المتسوقين على خلاص ماتخذ بذمتهم رغم الزيادة النسبية 5% لمعينات الكراء وهو ما أدى إلى تراكم الديون وفي هذا الإطار نفيد سيادتكم علما أنه تمت مراسلة وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية (الإدارة العامة للاختبارات) بتاريخ 27 جويلية 2009 لتحيين الكراءات إلا أنها راسلتنا ضمن مراسلتها المضمنة تحت عدد 09/8100 بتاريخ 24 نوفمبر 2009 بأن إضافة 5% يعتبر تحيين دوري للكراءات. ومن ناحية أخرى فإن منشور السيد وزير الداخلية والتنمية المحلية ذكر زيادة 10% كحد أقصى بحيث يمكن للبلدية اعتماد 5% الحد الأدنى.

52- الإجراءات المتبعة من طرف البلدية تتمثل في اليتين:

1. **فسخ العقد:** يكون بطلب كتابي من المتسوق لقطع سريان تثليل معلوم التسويق مع القيام بقضية في خلاص ما تخلد بذمته المتسوق وإتمام كل الإجراءات القانونية والقضائية لخلاص الدين، إلى جانب الإجراءات الجبرية المتبعة من طرف عدول الخزينة.

2. **حكم استعجالي:** قطع العلاقة التسويقية بمقتضى حكم استعجالي في الخروج لعدم الخلاص وبعد التنفيذ القيام بقضية في الخلاص إلى جانب الإجراءات الجبرية المتبعة من طرف عدول الخزينة.

ويتم التنسيق مع القابض البلدي وذلك بإرسال نسخ من عقود الفسخ أو نسخ من تنفيذ الأحكام بالخروج، إلا أن القباضة لم تقم بالتحيين علما أن المنظومة المتعلقة بالكراءات ليس بها خانة خاصة بإدراج إجراءات التتبع رغم أن عدول الخزينة قاموا بجميع الإجراءات الجبرية وصولا إلى مرحلة بطاقة الإلزام والعقل.

53- حيث صادق المجلس البلدي بتاريخ 24 جويلية 2020 على جدولة الديون بالنسبة للمتسوقين الذين تخلدت بذمتهم ديون إلا أن أغلبهم لم يلتزم بهذه الجدولة رغم الالتزامات الممضاة من طرفهم لدى القابض البلدي وهو ما جعلهم محل تتبعات عدول الخزينة وهي في مرحلة العقل لدى البنوك وكذلك على ممتلكاتهم.

54- إجراءات التتبع لدى القباضة البلدية وصلت إلى مستوى بطاقات الإلزام والعقل على الممتلكات والحساب المالي بالبنوك للمتسوقين إلا أن منظومة الإستخلاصات المتعلقة بالكراءات لم تتضمن خانة يتم فيها إدراج إجراءات التتبع لكل فصل، علما وأن المبلغ المثقل لدى القابض البلدي في جزء منه مثقل بدون موجب نظرا لقطع العلاقة التسويقية ولم يتم حذفها مما جعل مبلغ التثليل مرتفع.

56- حول ضعف استهلاك اعتمادات التنمية التي بلغت نسبة 20 بالمائة فقط، فيرجع أساسا الى الوضع الوبائي الذي عاشته البلاد طيلة سنتين متتاليتين، وتعطل المشاريع نتيجة الانقطاعات المتتالية للانجاز نتيجة الحجر الصحي وصعوبة التنقل بين الولايات للنفين وعمال المقاولات المتعهدة الدين أصيبو بالكورونا .

أما بخصوص بعض المشاريع المبرمجة والتي لم تنطلق بعد قامت البلدية بطلبات عروض في عدة مناسبات واغلبها كان غير مثمر او يشهد عزوف في المشاركة مما ينتج عنه ارتفاع كلفة المشروع نتيجة للارتفاعات المتسارعة للأسعار مما يضرر البلدية لايجاد تمويلات في المخططات التالية او طلب قروض جديدة مثل مشروع تهيئة وتوسعة مقر الدائرة البلدية بمنارة

الحمامات الذي ارتفعت الاعتمادات المخصصة له من 450 ا.د الى مايفوق 700 الف دينار شأنه شأن مشروع المستودع البلدي من 1800 اد الى 3500 في قسطه الاول وكذلك مشروع تسييج السوق الاسبوعية من 300 الى 700 ا.د

III. الرقابة على التصرف في النفقات

ج. الرقابة على تنفيذ النفقات

1- آجال الخلاص

59- تصدر البلدية الأمر بالصرف وتبقى النفقات في انتظار تأكيد المحاسب لاستكمال الملف ببعض الوثائق من قبل المزود أو للثبوت من صحة وتفاصيل النفقات.

60- خلال سنة 2021 لم تتمكن البلدية من خلاص فواتير استهلاك الكهرباء والغاز نظرا لعدم توفر اعتمادات دفع كافية لخلاص مثل هذه المبالغ فكانت الموارد خلاص السداسي الأول من السنة لا تغطي إلا مبالغ التأجير (كشف شهري من جانفي إلى أوت 2021).

61- بالنسبة لمستحقات الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه لم تتمكن البلدية من خلال الفواتير الواردة عليها نظرا لقلة الموارد ونتيجة للأزمة وانعكاساتها على المداخيل خلال سنة 2021.

2- استهلاك الكهرباء والغاز والهاتف

62- لم تتول البلدية خلاص جميع فواتيرها لسنة 2021 نظرا لقلة الموارد إلى نهاية السنة رغم أن الاعتمادات المرسمة بالفصل 3/02201 (ملحق) متوفرة لخلاص الدين المسجل 338.972 مع تسجيل عدم ايداع المعلوم الإضافي على سعر التيار الكهربائي المرسم بتقديرات الميزانية ب 800 ألف دينار بالفصل 03303. (ملحق)

63- لم يقبل السيد القابض البلدي بخلاص فواتير اتصالات تونس نظرا لأن الفواتير مجمعة وغير مفصلة بما في ذلك الاتصالات الهاتفية وتراسل المعطيات.

3- استهلاك الماء

68- تخصيص 10 آلاف دينار اعتمادات كمتخلدات تجاه الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه نظرا لتفادي تحويل اعتمادات خلال سنة التنفيذ خاصة وأن الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه تتأخر في إرسال الفواتير وبالتالي لا يمكن ضبط مبالغ الديون أثناء إعداد الميزانية.

70+69 تسجيل شطط في بعض عدادات الماء ستحرص البلدية على متابعة استهلاك الماء قصد معالجة الإخلالات والحد من الاستهلاك المشط مع الحرص على مسك دفتر لرفع العدادات بصفة دورية.

71-

رقم العداد	المستهلك	الملاحظة
56006625	نهج الجبلي الحمامات	ستتم مراسلة وزارة الداخلية قصد تغيير العداد باسم الوزارة وتم الادن لمصالح الصيانة للتدخل والتدقيق وتعيرير جزء من الشبكة المهترئة لتفادي تسرب المياه.
56006153	السوق اليومي مرهبان	عداد مخصص للري والسقي والتنظيف الدوري للسوق.
56006839	شارع الحبيب بورقيبة	قصر البلدية، سيتم ترشيد الاستهلاك وصيانة دورات المياه وهو مستغل كذلك لتنظيف الساحة الأمامية للبلدية وسقي النباتات والأشجار بها.
56007378	ساحة 7 نوفمبر	الحرص على صيانة العداد بالتنسيق مع الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه

		وترشيد الاستهلاك ومراقبته وحمايته من الاعتداءات.
56006205	سيدي بن عيسى	تم الحرص على صيانة العداد بالتنسيق مع الشركة الوطنية لإستغلال وتوزيع المياه والعمل على تغيير العداد باسم الجمعية.

4- تحمل نفقات بدون موجب

73- في موضوع تحمل البلدية نفقات بدون موجب في استهلاك الكهرباء او الماء الصالح للشراب ستحرص البلدية على تغيير بعض العدادات باسم المستفيد مع العلم أنّ القاعة المغطاة وملعب كرة القدم مستغل من طرف جمعيات رياضية محلية وجهوية ووطنية وأجنبية أثناء الترتيبات ولا يمكن توظيفه على مستغل بعينه وهو مستغل من البلدية بصفة مباشرة في مجال الشباب والرياضة.

5- تعهد وسائل النقل وصيانتها

74- هناك بعض المزدودين يشيرون للمعدات برقم الهيكل (N° chassis) وليس بالرقم المنجمي وهو موجود على الفاتورة وتجدون نسخ من البطاقات الرمادية تنص على رقم الهيكل والرقم المنجمي.

6- استهلاك المحروقات

77- 200 لتر من البنزين استهلاك الدراجات النارية في مدة شهر تقريبا مخزنة في أربع أوعية بلاستيكية سعة الواحدة 50 لتر لا يتلف منه إلا ما يتبخر نتيجة الحرارة العالية، (التلف في البنزين بالتبخر وارد في كل الأحوال) وستعمل البلدية على حسن التخزين في المستقبل.

78- العون يحرص على توزيع الكمية المخصصة في نفس السنة ولايتزود من جديد إلا في أول السنة الموالية فلا يكون له كمية متبقية لاستغلالها من السنة إلى السنة التالية.

83- حيث أنّ السيارات المذكورة

← **02.209321** شاحنة تابعة لمصلحة المناطق الخضراء يستعملها رئيس فريق صيانة المناطق الخضراء لمراقبة اشغال الصيانة وتابعة عمليات الري ليلا ونهارا لعمال لبلدية وكذلك لأعوان المقاولين المتعهدين (أكثر السقي يتم ليلا).

← **02.215201** على ذمة متصرف عام كاهية مدير الشباب والرياضة والطفولة تم تمكينه من استغلال السيارة المذكورة بواسطة إذن بمأمورية مستمرة المفعول نظرا لطبيعة العمل في إدارة المنشآت الرياضية ومراقبة الحراس والعملة داخل التوقيت الإداري وخارجه وأيام العطل، وتمت تسوية الوضعية والحصول على تقرير مبرر في الغرض ممضي من قبل رئيس البلدية ومراقب المصاريف العمومية.

← **02.212530** في تصرف العون كمراقب لمقاولي رفع الفضلات المنزلية (عدد3) ومقاولي الكنس وتنظيف الشواطئ (عدد2) .

← **02.216762** عند تصرف الإدارة الفرعية للتنمية العمرانية للقيام بمعاينات رخص البناء ورخص الربط بالشبكات العمومية ويتم استغلالها من طرف كاهية المدير بصفة استثنائية بواسطة إذن بمأمورية مستمرة المفعول آنذاك وحيث تمت تسوية الوضعية وتمكينه من قرار معطل ممضي من طرف رئيس البلدية ومراقب المصاريف العمومية.

← **02.209230** وهي سيارة c15 وهي في وضعية رديئة ويتم استغلالها من طرف رئيس فريق صيانة التنوير العمومي، الطرقات والأرصفة والزينة والتطهير، ونظرا لطبيعة العمل الذي يتطلب المراقبة والتدخل خارج التوقيت الإداري ليلا ونهارا.

← 02.213439 يتم استغلالها من طرف مصلحة النظافة من طرف رئيس فريق عملة رفع الفضلات التابعين للبلدية خلال التوقيت الإداري وخارجه نظرا لان عمليات الرفع تتم في حصتين: حصة صباحية ابتداء من س 5 صباحا وحصة أخرى مساحية وحصة ليلية خلال فصل الصيف وعلاوة على ذلك تكلف بنقل الجثث عند الحاجة للمستشفى والقيام بمتابعة الشكاوى ومعاينة النقاط السوداء.

84- سيتم تلافي هاته الإخلالات والتنبيه على الجميع بالحرص على تسجيل جميع البيانات الضرورية بالدفاتر.

85- جميع معدات ووسائل النقل التابعة للبلدية لا يمكن لها الخروج من دون إذن بمأمورية بدون استثناء غير أنّ الرقابة لم تتطلع على كل الدفاتر الموجودة لدى المصالح المعنية.

87- العون البلدي مكلف بمراقبة الشركات الخاصة لرفع الفضلات والكنس من تاريخ 07 اوت 2020 إلى حد هذا التاريخ وداخل التوقيت الإداري وخارجه وفي بعض الأحيان في ساعات متأخرة من الليل وأيام السبت والأحد والعطل، ونظرا لضغط العمل خاصة خلال فصل الصيف وعند خروج المقاول وتسلم مقاول آخر للمناطق الثلاث المرازقة وبثربورقية ومنارة الحمامات (براقة الساحل سابقا) لتركيز الحاويات والقيام بحملات متواصلة والقضاء على النقاط السوداء، والتواصل مع المتساكنين قصد توعيتهم وتحسيسهم بأهمية رفع الفضلات مباشرة من منازلهم (porte à porte) وكذلك التنسيق مع أصحاب المحلات التجارية والمطاعم السياحية لإبرام اتفاقيات رفع الفضلات.

- إن وسائل النقل لا تستعمل إلا عند الضرورة المهنية كما أنّها ليست حكرا على عون واحد أي أنّ نفس السيارة يمكن استعمالها نفس اليوم ومن عدة اعوان للقيام بالمعاينات أو القيام بأعمال إدارية ببعض المؤسسات ذات العلاقة بالعمل البلدي وذلك بتكليف من الإدارة وبإذن بمأمورية.

88: السيارة 02.209929 : الإذن بمأمورية لمراقبة عملة الكنس بصفته رئيس فريق ونقله لمعدات الكنس من عربة مدفوعة ومعدات صغيرة من مكان لآخر وكذلك جلب بعض العملة من المناطق الريفية المزيرعة والأطرش بسبب عدم توفر وسائل النقل خاصة خلال فترة انتشار فيروس كورونا وأيام الحجر الصحي وكذلك ايام الاعياد والمناسبات وايضا ايام تنظيم الاستفتاء لعدم توفر الحافلات العمومية في هذه المناطق .

90: سيتم الحرص على تلافي مثل هاته الإخلالات والتنبيه على جميع الأعوان بتضمين جميع التنصيصات الوجوبية لإستعمال السيارة وتنفيذ أحكام منشور الوزير الأول عدد 15 لسنة 1993.

91: استعمال السيارة رقم 02.221668 للفترة من 19-30 جويلية 2021 من قبل عضو جمعية الغرفة الفتية الاقتصادية بالحمامات: تم ذلك في إطار مساهمة المجتمع المدني ولمعاودة مجهود البلدية في القيام بحملات تحسيسية بواسطة مضخات الصوت التي يتم توفيرها من قبلهم وذلك لحث المواطنين على التلقيح ضد فيروس كورونا خلال فترة الأزمة الصحية. ويعتبر هذا العمل التطوعي للضرورة لحماية أرواح المواطنين علما أن شهر جويلية 2021 كان الأكثر تسجيلا لوفيات الكورونا.

فيما يخص استعمال الشاحنة رقم 02.219534 بتاريخ 10 نوفمبر 2021 كان في إطار تدعيم الأنشطة الرياضية بالمنطقة البلدية ومساعدة الجمعيات الرياضية ومنها النادي البحري بالحمامات وقد تمت مساعدتهم بصفة استثنائية في نقل الزوارق للمشاركة في مسابقة رياضية وطنية في إطار تمثيل مدينة الحمامات وتشجيع وإحياء هذه النوعية من الرياضات البحرية طبقا لمقتضيات الفصل 241 من مجلة الجماعات المحلية القاضي بدعم كل الأعمال التي ترمي إلى تنشيط الحياة الاجتماعية والثقافية والرياضية والبيئية والفصل 111 القاضي بإمكانية استغلال التجهيزات والفضاءات البلدية في أنشطة ذات نفع عام .

92: وحيث أنه نظرا للضرورة الملحة ونقص وسائل النقل خاصة خلال سنة 2021 قبل اقتناء 04 وسائل نقل جديدة فإنه نضطر لإستعمال السيارات من قبل العديد من المصالح وفي بعض الأحيان السيارات الوظيفية ومنها سيارة الكاتب العام ويمكن أيضا استعمال سيارة واحدة في نفس اليوم من طرف العديد من الأعوان للقيام بأعمال مختلفة تشمل المعاينات والأعمال الإدارية الضرورية وليست حكرا على عون حتى وإن كانت سيارة وظيفية حتى لا تتعطل المصالح الإدارية ويمكن التزود بالمحروقات

بصفة استثنائية بالنسبة للمسافات التي تتجاوز 50 كلم وليس من حصة صاحب السيارة الوظيفية أما استعمال سيارة الكاتب العام من قبل بعض المصالح خاصة داخل ولاية نابل فيتم ذلك بواسطة أذن بمأمورية دون تمكينها من المحروقات بل تستغل من حصة الكاتب العام.

93- بخصوص الشطط في استهلاك المحروقات:

❖ بالنسبة للشاحنات الضاغطة عدد 02.221002 و 02.216255 و 02.216254 نفيديكم أنّ هذه الشاحنات يتم استعمالها بمعدل حصتين في اليوم (حصة صباحية و مسائية) او أكثر خاصة خلال الموسم الصيفي، كما أنّ كمية المحروقات تحتسب بعدد ساعات العمل وليس بحساب المسافة المقطوعة، كذلك تعتبر هذه الشاحنات ذات خصوصية إذ تستهلك كمية أكبر من المحروقات خلال عملية إفراغ الحاويات وعملية الرص tassage وعملية إفراغ الصندوق بمركز التحويل باعتبار ان المحرك في وضعية دوران قصوى وهو ما يتطلب كمية أكثر من المحروقات والشاحنة في وضعية وقوف.

❖ بالنسبة للجرار عدد 02.213455 فيقع احتساب كمية المحروقات بعدد ساعات العمل وليس بالمسافة المقطوعة، كما أنّ الجزار المذكور يتم استغلاله لرفع الفضلات بـ قسطين ويقوم بحر مجرورة ضاغطة وهو ما يتطلب استهلاك أكثر للمحروقات خلال عملية الرص والإفراغ.

❖ بالنسبة للآلة الكانسة balayeuse عدد 02.216161 فهي آلة ذات خصوصية فائقة إذ أنّها مزودة بعدد 02 محرك الأول خاص بالتنقل والثاني خاص بتشغيل المكينة والشفط ، كما أنّ كمية المحروقات تحتسب بعدد ساعات العمل وليس بحساب المسافة المقطوعة إذ يقع استغلالها بمعدل 6 ساعات يوميا وبكامل المنطقة البلدية، كما أنّها ذات تنقل بطيء جدا إذ لا تتجاوز سرعتها القصوى 40 كلم/ساعة هذا خلال عملية التنقل أما بخصوص الكنس فالسرعة ضعيفة جدا، كما أنّ عملية الكنس تكون على مستوى الجهتين من كل شارع (يمين و يسار).

❖ زيادة على ذلك كانت في الفترة المذكورة ، كانت حالتها رديئة بحكم تاكل المكينات LES BROSSES وعدم توفرهم بالسوق زكان استعمالها اضطراريا بالمدينة مما يتسبب في تكرار نفس عملية كنس الالي مرتين او ثلاث مما يقتضي استهلاك اكثر الشيء الذي تم تداركه جزئيا بداية من صائفة 2022 .

*** تمويل الجمعيات**

95: بالنسبة لضبط المعايير الموضوعية لإسناد المنح:

أ- بالنسبة للجمعيات الرياضية: في سنة 2020 (وثيقة 1) وعلى منوالها سنة 2021 وفي إطار أشغال لجنة الشباب والرياضة فقد تم أخذ بعين الاعتبار في توزيع المنح عدد المجازين بالجمعية ورصيدها المالي وكذلك نتائجها وعدد الاختصاصات في نشاطها.

المؤيدات المرفقة: وثيقة 1 جدول توزيع المنح على الجمعيات الرياضية سنة 2020، وثيقة 2 و3.

ب- أما بالنسبة للجمعيات الثقافية فتضبط معايير إسناد المنح من خلال أهمية الأنشطة التي تقوم بها وخاصة الأنشطة التي تكون في إطار الشراكة مع البلدية (تهيئة قاعة مطالعة، دعم مهرجان بلدي ...)

ج- بالنسبة للجمعيات الاجتماعية فإن المنح تكون نسبية حسب عدد المنتفعين من الخدمة الاجتماعية على المستوى المحلي والجهوي (وثيقة 2 و3).

أما متابعة نشاط الجمعيات يكون من خلال الحصول سنويا على نسخة من التقرير المالي والأدبي للجمعيات المستفيدة من التمويل العمومي وكذلك من خلال المواكبة المباشرة لمختلف الأنشطة أو عن طريق صفحة الفايبيوك الخاصة بالجمعية.

96+99: بالنسبة للجمعيات الثقافية فهي تخضع وجوبا إلى رأي اللجنة الفنية للتمويل العمومي وحيث يفسر الفارق بين عدد الجمعيات الثقافية التي تمت المصادقة عليها للانتفاع بتمويل عمومي وبين الجمعيات المتحصلة فعليا على تمويل بأن بعض الجمعيات لم تستكمل ملفها وفقا لشروط الأمر عدد 5183 لسنة بالنسبة للجمعيات الرياضية بداية من تاريخ 22 جوان 2022 أفاد

السيد مراقب المصاريف العمومية بنابل في جلسة خاصة بلجنة تمويل للجمعيات الرياضية مستندا على الاستشارة عدد 556 لسنة 2013 الصادرة عن المحكمة الإدارية (لم نحصل على نسخة منها) أفاد أن الجمعيات الرياضية تخضع للقانون الأساسي الخاص عدد 11 لسنة 1995 المؤرخ في 06 فيفري 1995 يتعلق بالهيكل الرياضية و بالتالي عدم خضوعها للأمر عدد 5183 لسنة 2013 المتعلق بإجراءات و شروط التمويل العمومي للجمعيات. وبالتالي فإنّ عملية صرف المنح تكون بمقتضى قرار صادر عن رئيس البلدية بعد عرضه على لجنة استشارية داخلية لدرس الملف وتنفيذا لمصادقة المجلس البلدي على توزيع المنح. **97:** المنحة لفائدة اللجنة المحلية للتضامن الاجتماعي: المصادقة على 22 ألف دينار بتاريخ 01 ماي 2021، والمصادقة على 24 ألف دينار بتاريخ 03 أوت 2021. (وثيقة عدد6) في إطار دعم استثنائي لمجابهة جائحة الكورونا تبعا لتوصيات اللجنة الجهوية لمجابهة الكوارث خاصة من اجل توفير مكثفات الأوكسجين.

-التسمية الصحيحة **اللجنة المحلية للتضامن الاجتماعي بالحمامات** تعنى بالعمل الاجتماعي داخل منطقة معتمدية الحمامات. **98-** في موضوع تضارب المصالح بين مهام العضوية بالمجلس البلدي والعضوية في الهيئة المديرة للجمعيات الرياضية يحرص رئيس البلدية على عدم تدخل المعنيين بالأمر والحياد عند اتخاذ القرارات للجمعيات المنضوين تحتها وفي أي مداولة او قرار يكون العضو البلدي طرفا.

100: برامج الانتفاع بالمحلات البلدية من طرف بعض الجمعيات المحلية وقع ضبطها من خلال إبرام اتفاقية بين البلدية والجمعيات المستفيدة (وثيقة 4 و5)

بالنسبة للنشر سيتم تدارك الإخلال مستقبلا وتطبيق الفصل 111 من مجلة الجماعات المحلية مع ان هذا الفصل عام ولم يصدر في شأنه أمر ترتيبى لأنه يصعب تطبيقه في هاته الفترة التأسيسية والانتقالية لتطبيق مجلة الجماعات المحلية سيما وان مسار اللامركزية يقتضي عديد السنوات لإرسائه، مثله مثل الفصل 164 الذي يقضي بإلغاء تأشيرة مراقب المصاريف والذي لم يتم تنفيذه لحد الان.

المؤيدات المرفقة: نسخة من اتفاقية جمعية JAT HAMMAMET بفضاء الياسمينية ونسخة من الاتفاقية مع جمعية الدراجات الهوائية بالحمامات.

101: سيتم تدارك الإخلال مستقبلا وتطبيق الفصل 111 من مجلة الجماعات المحلية.

ج- الرقابة على الشراءات البلدية

103- تكتفي البلدية بالتبليغ المباشر لطلبات الأثمان والاستشارات إلى عدد من المزودين وهذا ما جرت به العادة وذلك تقاديا لتأخر العروض أو التأخير في توفير حاجيات المصالح من خدمات أو اقتناءات (معدات إعلامية، مواد كهربائية)

105: تضمّن كراس الشروط المتعلق بطلب العروض ع10د/2020 التزوّد بقطع الغيار للمعدّات والعجلات المطاطية بالفصل 10 على شرط اقصائي يتعلق بوجوب المشاركة في جميع فصول جدول الأسعار بالنسبة للقسط عدد 1 والقسط عدد 2، الذي بانعدامه لا يمكن تطبيق القاعدة المعتمدة ضمن منهجية التقييم وذلك أن الفصل 10 من كراس الشروط الإدارية الخاصة المتعلق بمنهجية التقييم ينصّ على اعتماد قاعدة ضمن التقييم والتي تحتوي على العناصر المتمثلة في (العرض المالي للعروض) و(دين عرض مالي مقدّم) اللذان لا يمكن احتسابهما إذا لم تتوفر الأثمان الفردية بجدول الأسعار، علما أنّ هذا النموذج من كراس الشروط الإدارية الخاصة تم اعتماده بعد أخذ رأي مراقب المصاريف العمومية بنابل، وهذا الشرط لم يكن له تأثير على المنافسة ذلك أنّ عدد الساحبين لكراسات الشروط بلغ 19.

106: نظرا لتنوع واختلاف أسطول البلدية من معدات ووسائل نقل فإنّه يصعب تحديد الخاصيات الفنية لجميع قطع الغيار بصفة مسبقة، واقتصرت البلدية على تحديد مرجعية كل قطع الغيار بالنسبة للقسط عدد 1 والقسط عدد 2، أما بالنسبة للقسط عدد3 المتعلق بالتزوّد بالعجلات المطاطية فإنّه تمّ تحديد الخاصيات الفنية لكل فصل.

107: لم تعتمد البلدية على منهجية تقييم العروض المالية الأقل ثمنًا نظرًا لأنّ مكونات العرض المالي تتمثل في وثيقة التعهد وجدول الأسعار الذي يحتوي على الأثمان الفردية (بالنسبة لقطع الغيار المزمع اقتنائها والمذكورة بجدول الأسعار) وهامش الربح (بالنسبة لقطع الغيار المزمع اقتنائها وغير موجودة بجدول الأسعار)

2 - صفقة أشغال التعبيد في إطار البرنامج الإستثماري لسنة 2016 بمبلغ 1.389 م.د

111: توقفت الأشغال منذ تاريخ 18 أكتوبر 2018 وحيث تم التنبيه على المقاول للمرة الثانية بمقتضى مقرر تنبيه ع02دد بتاريخ 28 فيفري 2019 تحت ع1691دد وذلك بعد العديد من الجلسات والمذكورة بمقرر التنبيه، لم يتمكن من إصدار قرار الفسخ إلا بتاريخ 30 جانفي 2020 نظرًا للاختلاف الحاصل مع الشركة على ضبط الكميات المنجزة جراء الفيضانات التي شهدتها ولاية نابل بتاريخ 22 سبتمبر 2018، أثناء تنفيذ الأشغال والتي ألحقت أضرارًا بالأشغال المنجزة، كما تم عرض الملف على أنظار المجلس البلدي لإبداء الرأي.

112: تم إعداد كشف مقارنة في الأشغال المنجزة وكشف حساب نهائي ممضي من قبل البلدية وغير ممضي من قبل المقولة المخلة نظرًا لامتناعها عن الإمضاء وقد تم إعلامها بمراسلة بتاريخ 2019/08/22 تحت عدد 6538 والتي أجابت عليها بتاريخ 2019/10/11 تحت عدد 10844.

113: بمقتضى الفصل الرابع من القرار التنتيحي لفسخ الصفقة المبرمة بين بلدية الحمامات والشركة (المقولة المخلة) ع5916دد بتاريخ 20 أكتوبر 2020 تم حجز بقية ضمان التسبقة والمقدرة بـ 142.199.271 دينار، إلا أنّ البلدية لم تقم باسترجاع هذا المبلغ بعد فسخ الصفقة اعتقادًا منها أنّ هذا الإجراء يتم عند الختم النهائي للصفقة، علما أنّ الضمان البنكي لا يمكن تجزئته وتبعًا لملاحظتكم تم إعداد مراسلة إلى الاتحاد الدولي للبنوك فرع البحيرة قصد تنزيل هذا المبلغ بالحساب البريدي لبلدية الحمامات.

114: اعتبرت البلدية الاستلام الوقي والنهائي للأشغال كما هو مبين بمحضر الجلسة بتاريخ 17 أبريل 2019 والمضمن تحت عدد 3674 بتاريخ 06 ماي 2019 يعتبر قبول نهائي للأشغال المنجزة من طرف المقاول الأول كما تمّ حجز الضمان النهائي المقدّر بـ 56.083.312 دينار وحجز بعنوان الضمان المقدّر بـ 44.745.102 دينار وذلك بمقتضى الفصل 04 من القرار التنتيحي لفسخ الصفقة.

115: بالاعتماد على الفصل 30 من عقد الصفقة تم احتساب خطايا التأخير قدرها 5% من مبلغ الأشغال المنجزة والمقدرة بـ 24.279 ألف دينار والتي سيتم اقتطاعها بعد التسوية النهائية للصفقة الجديدة المبرمة لإنهاء الأشغال وذلك بالإعتماد على الفصل 4/49 من كراس الشروط الإدارية العامة.

116: على إثر فسخ الصفقة الأولى على حساب المقولة المخلة ولإبرام صفقة ثانية مع شركة أسفرت عن تحميل المقولة مبلغ الفارق في كلفة الأشغال المقدرة بـ 212.129 ألف دينار الذي يعتبر مبلغ أولي ولا يمكن حصره بصفة نهائية إلا بعد تقديم الكشف النهائي للمقولة الثانية. أمّا بالنسبة للضمانات البنكية المقدرة بـ 243.027 ألف دينار فإنّه تمّ حجزها بمقتضى الفصل عدد 4 من القرار التنتيحي لفسخ الصفقة على أن يتمّ استرجاعها وتنزيلها بالحساب الجاري البريدي للبلدية عند الختم النهائي للصفقة المخلة والصفقة الثانية.

117: تم إعتماد الكشف المقارن المعد من طرف البلدية والذي تمّ التقيد به في جميع الفصول ماعدا الفصلين رقم v1 وv10 وذلك لسوء التقدير في الدراسات من طرف مكتب الدراسات والأذان سوف لا يقع احتسابهما في تحميلهما على كاهل المقولة المخلة.

118: تم خلاص المقاوله صاحبة الصفقة الثانية بمبلغ جملي قدره 1.308 مليون دينار وذلك في حدود الكشف الوقتي عدد 4 ولم يتم خلاص بقية مستحقاته بالرغم من القيام بالاستلام الوقتي وذلك نظرا لعدم تقديم المقاول كشف الحساب الأخير وحيث تمت مراسلته في الغرض قصد إتمام إجراءات الخلاص.

119- منذ اعتماد البلدية على منظومة الشراء العمومي على الخط تونيبس فقط لوحظ ارتفاع عدد الساحبين لكراسات الشروط بالنسبة لجميع أنواع العروض خاصة أن الكراسيات مجانية وسهلة التحميل ذلك أن المقاولين يقتصرون على مجرد الاطلاع دون نية المشاركة.

120- تم عرض تقرير تقييم العروض المالية والفنية المتعلقة بطلب عروض عدد 2021/02 التنوير العمومي لمجموعة طرقات بالمنطقة البلدية بالحمامات (PAI2020) على اللجنة البلدية لمراقبة الصفقات لأول مرة بتاريخ 07 جويلية 2021 وتم بمقتضاه اعلام المقاول باسناد الصفقة بتاريخ 15 جويلية 2021. الا أنه تبين بعد ذلك أنه تسرب خطأ في مبلغ الصفقة ذلك أن جزء منه لا يخضع للأداء على القيمة المضافة الخاص بمناطق التوسع وذلك بناء على الشهادة في الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الصادرة عن وزارة المالية لفائدة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بتاريخ 04 أفريل 2021, فتم عرض الملف على اللجنة البلدية لمراقبة الصفقات بتاريخ 22 سبتمبر 2021 وتم امضاء عقد الصفقة بتاريخ 23 سبتمبر 2021 التي وقع تسجيلها بتاريخ 06 أكتوبر 2021 وتم ايداعها بالبلدية بتاريخ 26 أكتوبر 2021.

121- تم تسجيل تأخير في تنفيذ الأشغال بالنسبة لمقاوله وسوف يتم احتسابها واقتطاعها من مبلغ الحساب النهائي.

122- تؤكد البلدية أن المقاوله لم تقدم كشف حساب في بقية الأشغال وذلك لتعطل توريد فصل (Poteaux 10m).

وتبقى كل مصالح البلدية على ذمتكم في اي معلومات او بيانات اضافية.

الحمامات في: 2022-12-23

من: القابض البلدي بالحمامات
الى السيد: رئيس الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بنابل

الموضوع: إجابة على التقرير الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بنابل.

تحية وبعد

في إطار الرد على تقرير الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بنابل نوافيكم بما يلي:
I/ المقايض:

2- المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة

33- بالنسبة للمعلوم على المؤسسات و المعلوم على النزل المتراوح بين سنتي 1998 و 2006 و التي بلغت 691.466 أد فان زميلي المتخلي السيد أنيس الجابري و في إطار الشفافية قام بتضمين هذه المبالغ على المنظومة الإعلامية هذا شيء يحسب له و بالرجوع الى الدفاتر اليدوية فان عدول الخزينة على مر السنوات قاموا بالتتبعات اللازمة في الغرض و وصلوا الى مرحلة العقل و لكن لم يقع ادراج هذه الأعمال القاطعة للتقادم على المنظومة للاستحالة المادية و يمكنكم الاطلاع المباشر عليها من خلال الدفاتر اليدوية على عين المكان. مع العلم أن أغلب الديون يستحيل استخلاصها نظرا لأن أغلب المعرفات الجبائية مغلقة و غير موجودة فعلا و يمكنكم الاستئناس برأي مكتب مراقبة الأداءات بالحمامات.

هذا لم يمنعنا من إعادة البحث في هذه الملفات حيث نسعى لاستخلاصها لكن الاشكال هو عدم القدرة على طرح الفصول المثقلة والتي يستحيل تغطيتها.

أمانة المال الجهوية بنابل القباضة البلدية بالحمامات

حيث يمكن نقول هذه المعاليم و هي نفس الوقت يقع غلق المعرف الجبائي أو أن يكون المطالب بالأداء قد استخلص هذا المعلوم من خلال تصاريحه الجبائية .
مثال:

الجبائي مغلق منذ 21 جانفي 2010 .
Ste Plage golf TABARKA Tourisme الدين هو 74603020 و المعرف
Ste Casino Cleopatra مبلغ الدين هو 77249961 و المعرف مغلق منذ 2001 .

4- مداخل الأملاك البلدية:

52- بخصوص كراء العقارات أو المحلات البلدية ذات الصبغة التجارية أو الصناعية أو الحرفية فقد قام القابض المتخلي مع عدل الخزينة الوحيد في ذلك الوقت بكل الإجراءات اللازمة للاستخلاص و التتبع وعلى مستوى البلدية قامت المصالح المختصة برفع قضايا لعدم الخلاص و قمنا مؤخرا بعقل بنكية جديدة.
II/ النفقات:

يقوم القابض البلدي بصرف النفقات المرسلة اليه من طرف البلدية في الاجال القانونية حسب ما تنص عليه مجلة المحاسبة العمومية و ذلك بعد التثبت من كل الوثائق المرفقة و يمكن في بعض الحالات ارجاعها الي مصالح البلدية للتثبت و لتلافي بعض النقائص حفاظا على المال العمومي.

• الضمانات:

يحتفظ القابض بالنسخ الأصلية ولا يرجعها الى أصحابها الا عند الاستظهار بشهادة في رفع اليد يسلمها السيد رئيس البلدية أو عند الفسخ يقع استصفاؤها بمطلب من رئيس البلدية و ليس مباشرة من قبل القابض بعد استيفاء جميع الإجراءات الإدارية من طرف البلدية.
مع الشكر

القابض البلدي بالحمامات

